

جدوى المعلومات المحاسبية بالتقارير المالية المؤقتة

العاملي وثائق صناديق الاستثمار

دراسة تطبيقية مقارنة

## لمعايير تقييم الاستثمار في الأوراق المالية (الأمريكية والدولية والمصرية)

د. حسین مصطفی هلالی

كلية التجارة - بور سعيد  
جامعة قناة السويس

۱

فى الوقت الذى يتسع فيه السوق المصرى فى ظل النظام التجارى الدولى والذى يعمل على فتح الاسواق وتحرير التجارة وتشجيع الاستثمارات الاجنبية المباشرة وازالة كافة المعوقات الادارية المباشرة وغير المباشرة أمام تدفق ليس فقط السلع ولكن ايضا الخدمات ، البنوك ، سوق المال ، شركات المقاولات ، التأمين.

وفي الوقت الذى تبذل فيه الحكومة قدرًا كبيرا من الجهد لمواجهة المتغيرات التجارية  
والمالية والاقتصادية العالمية للاستفادة منها وقليل تأثيراتها السلبية وتطبيق مراحل الاصلاح  
الاقتصادي البيكلى ظهرت الى السطح خلال الفترة الاخيرة عددا من التساؤلات الاقتصادية الملحة  
والتساؤلات التي برزت هي في حقيقتها قضايا أو مشكلات يجب دراستها وتحميصها بواسطة فرق  
عمل بحثية لايجاد اجابات تمثل حلولا لمشكلات قد بدأت في الظهور ، أما التساؤل الاول فهو  
الخاص يبدأ ظهور ظاهرة اتجاه الاموال والاستثمارات المصرية في الخروج من مصر ، فهناك  
حجم لا يأس به من المستثمرين المصريين قد بدأ ليس فقط في دراسة فرص الاستثمار في بعض  
الدول الشرقية ولكن في طلب تحويل جزء من استثماراتهم في الداخل الى تلك المناطق.

اما القضية الثانية على طريق الاصلاح الاقتصادي فهي الخاصة اطهارة انخفاض اسعار الاسهم والتي مازالت تشير اكثر من تساؤل خاص بطبيعة اسباب الانخفاض ودور صناديق الاستثمار فقد كان من المتوقع ان يؤدي انشاء تلك الصناديق (فيما استحدث) قانون سوق رأس المال رقم ٩ لسنة ١٩٩٢ من انشاء نظام صناديق الاستثمار) لزيادة الدافعية ويسهل لهم الفعالية الا ان الاجراء يطرح تساؤلا عن دور صناديق الاستثمار ومستقبل اذاته ودورها في اسواق اسعار

تتويع استثمارات تلك الصناديق وخاصة الخارجية منها على الأفصاح المحاسبي وعلى اسعار وحدات تلك الوثائق الدائمة الانخفاض.

## ٢- مشكلة البحث :

في ضوء ما تقدم تصبح مشكلة البحث محاولة القاء الضوء على المتغيرات الاقتصادية السريعة التي واكبت صدور القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ كذلك القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، وتأثير صدور المعيار رقم ١٩ الصادر عن المعهد المصرى للمحاسبين والمرجعين فى عام ١٩٩٢ والخاص بالاستثمارات المالية مقارنا بمثله فى المعايير الأمريكية والدولية فى ذات التخصص على طريقة تقييم المحافظ الاستثمارية وكيفية تتويعها ، ولقد اختص هذا البحث بالنظر فى تقييم محافظ الأوراق المالية الخاصة بصناديق الاستثمار والتى تم تتويعها بأوراق مالية خارجية مما أدى إلى ارتفاع أسعار وحدات صناديق الاستثمار وعلى الكيفية الواجب اظهارها بها فى القوائم المالية المؤقتة الخاصة بصناديق الاستثمار.

## ٣- الدراسات السابقة :

يمكن تقسيم الدراسات السابقة طبقا لفرضيات البحث ومتماشية مع منهج البحث فى تقييم الاستثمارات الخارجية لصناديق الاستثمار واثر ذلك التقييم على التقارير المؤقتة الربع سنوية والنصف سنوية التى أكد على ضرورة اصدارها القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ وكذلك القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الى مجموعتين :-

A- دراسات تتعلق ببحث تأثير خصائص النموذج المتكامل للقواعد المالية المؤقتة ومدى فاعليتها وقدرتها التنبؤية فى ترشيد قرارات صناديق الاستثمار فى تقييم الاستثمارات الخارجية

وتضمينها لتلك القوائم المالية المؤقتة ، مع تقييم درجة ملائمة ومصداقية رقم القيمة الجارية للاستثمارات المالية الخارجية عن طريق قياس مدى انعكاس تلك القيمة على وحدات وثائق الصندوق الاستثماري مقارنة مع مثيلاتها المحسوبة على اساس تموج التكلفة التاريخية (المجموعة الاولى)

B- دراسات تتعلق ببحث تأثير مدى انعكاس ارباح وخسائر الاستثمارات المالية الخارجية المحسوبة على اساس القيمة الجارية على اسعار وحدات وثائق صناديق الاستثمار وخاصة الاستثمارات الخارجية مع بيان علاقة تلك الارباح والخسائر بمصدر تلك الاستثمارات ونوعية الصناديق المستثمرة فيها. (المجموعة الثانية) .

### المجموعة الاولى :

- ١ ( ١٩٧٢ ) Jack E. Kiger : وقد اهتمت هذه الدراسة بتقييم الاثار المتراكبة على نشر التوائم المالية المؤقتة على اسعار الاسهم في بورصة الاوراق المالية. وقد جاءت نتائج الدراسة مؤكدة الى اهمية دور الاصفاح المحاسبى عن القوائم المالية المؤقتة واثرها قد ادى الى زيادة معدلات التعامل في البورصة وان هناك علاقة ايجابية بين اسلوب الاصفاح ومضمونه من القوائم المالية المؤقتة وتاثيراتها على اسعار الاسهم زيادة ونقصانا.

- ٢ ( ١٩٧٩ ) Lawrence D. Drown & M. S. Rozeff : وقد اهتمت تلك الدراسة بتحديد علاقة القوائم المالية المؤقتة على عمليات التتبؤ بالارباح الربع سنوية. وقد جاءت نتائج الدراسة التجريبية على التأكيد من وجود تلك العلاقة حيث اعتمدت على مقاييس التحليل المالي في ايجاد تلك العلاقة.

٣ - W. Kross & D. A. Schroeder (١٩٨٤) : وقد اهتمت تلك الدراسة باستخدام بعض

الاساليب الاحصائية لاختبار العلاقة بين توقيت الانصاح المؤقت (الربع السنوي) (مبكر أو متأخر) والمتغيرات الاخرى (١) جودة ونوعية الانصاح (جيده ، سيئة) ، (٢) ربحية السهم مرتفعة أو منخفضة) ، (٣) حجم المنشأة (وأثره على هذه العلاقة).

٤ - R. A. McEwen & B. N. Schwartz (١٩٩٢) : وقد اهتمت هذه الدراسة بمدى التزام

الشركات بالانصاح عن كل المعلومات التي يجب الانصاح عنها في ضوء المعايير المنظمة لاعداد القوائم المالية المؤقتة وخاصة المعيار رقم ٢٨ الصادر عام ١٩٧٣ عن الـ A P B للتأكيد على ان الالتزام بتلك المعايير يزيد من فائدة هذه القوائم.

## المجموعة الثانية :

١ - Barrh (١٩٩٤) : وقد اهتمت تلك الدراسة بملحوظة الفرق بين تقديرات الاستثمارات المقومة

على اساس التكلفة التاريخية ومثيلتها المقومة على اساس التكلفة الجارية بالتطبيق على استثمارات البنوك. ولقد جاءت نتائج الدراسة مبينه : (اللি�شى)

• زيادة المقدرة التفسيرية لرقم الاستثمارات المالية المحسوب على اساس القيمة الجارية

بالمقارنة بمثيله المحسوب على اساس التكلفة التاريخية ، وتفوقت ارقام القيمة الجارية

للاستثمارات المالية في درجة ملائمتها بالمقارنة لمختلف ارقام باقى اصول وخصوم

البنوك الأخرى والمحسوبة على نفس اساس القيمة الجارية.

• جاءت النتائج مختلفة عند قياس مدى ملاءمة ارباح وخسائر الاستثمارات المالية المحسوبة

على اساس القيمة الجارية وذلك نظرا لاستخدام عدة بدائل مختلفة لتقدير العلاقة بين

المتغيرات.

-٢ (١٩٩٤) Means : وقد أهتمت تلك الدرسة بالشأن معيار مجلس المحاسبة المالية الامريكي

لـ FASB رقم ١١٥ والخاص بالمحاسبة على الاستثمارات المالية على اساس قيمتها الجارية

من حيث وجود تعارض نظري مرتبط بطار مفاهيم المحاسبة المالية par SFAC No - 6

(21) والذي يقضى بضرورة توافر العلاقة العضوية والتمايز والاتساق في الاساس المحاسبي

المستخدم في كل من قائمة الدخل وقائمة المركز المالي. ففي ظل المعيار المحاسبي المذكور ،

يتم تقييم الاستثمارات المالية بقائمة المركز المالي على اساس القيمة الجارية ، وفي نفس

الوقت يستخدم نموذج التكلفة التاريخي في قائمة الدخل. (د.الليثى )

ولقد أضاف (د.الليثى) أيضا على أن Means ركز على مشكلة كيفية حساب مبلغ فوائد

السندات عقب إعادة تقييم السندات على أساس القيمة الجارية. ولقد عرض Means لحل هذه

المشكلة ثلاثة بدائل مختلفة أوضحها الليثى فيما يلى:-

البديل الأول : ويقضى بتجاهل القيمة الجارية لرقم السندات الوارد بقائمة المركز المالي ومن ثم

الاعتراف بإيراد الفوائد المحسوب على أساس جدول الاستهلاك الاصلى لها طبقا

لنموذج التكلفة التاريخي.

البديل الثاني : ويقضى بحساب إيراد الفوائد عن طريق ضرب معدل الفائدة الضمنى للعملية

الاصلية والمحسوب على أساس نموذج التكلفة التاريخي في القيمة الجارية الجديدة

للسندات الحالية في بداية كل فترة.

البديل الثالث : ويعتمد على استخدام مدخل اقتصادى بحث ، ويقضى بحساب إيراد الفوائد عن

طريق ضرب القيمة الجارية الجديدة للسندات فى معدل الفائدة الجارى والسايد

بالسوق.

## ٤. فروض البحث :

على ضوء اهداف الدراسة المتقدم عرضها يمكن تحديد فروض البحث الرئيسية فيما

يلى:-

### **الفرض الأول :**

يؤيد الفرض الاول ( شرط الموضوعية ) لتشييط التداول فى السوق المالى وباعتبار أن

هذا الشرط يمثل أفضل البدائل المتاحة فى ظروف سوق المال المصرى الراهنة ، أخذًا فى

الاعتبار كل من :

١. الاسواق الاستثمارية الخارجية بمختلف أدواتها وأنماطها ومواعدها التي قد تتيح فرصا متنوعة أمام القائم على عملية إعداد محافظ الأوراق المالية بصناديق الاستثمار لإنجاز استثمارات مربحة وأمنة إلى حد ما غير أن هذه الفرص مرهونة بعدد من المعوقات المتأصلة في نشاط هذه الأسواق.

٢. ظروف السوق المانية المحلية سواء من حيث حجم الشركات المدرجة بها أو كمية وحركة التداول المستمرة.

٣. كيفية توظيف أو تدوير Recycle تلك الاستثمارات المالية الخارجية لمصلحة الاقتصاد الوطنى خاصة وأن الطاقة الاستيعابية للاقتصاد المصرى تزداد وتطور عاما بعد عام وتشير المؤشرات الاقتصادية إلى قرب دخول بورصة القاهرة للأوراق المالية فى تلك البورصات العالمية.

وعلى ضوء الظروف المتعددة كلها يمكن صياغة الفرض الاول للبحث على النحو التالي (يعمل هذا الشرط على خلق جو من اللذة عند قيام مدير الصندوق وأمناء الاستثمار في اتخاذ قرارات تنويع محافظهم الاستثمارية محلياً وعالمياً مع أداد أصحاب وحدات رأس المال الصناديق الاستثمارية بالمعلومات الكافية والملائمة عن محفظة الأوراق المالية والخارجية طبقاً للتقلبات الاقتصادية العالمية ومؤشراتها) وسيقوم الباحث بتقييم امكانية قبول هذا الفرض بعد اجراء عرض وتحليل نلارضاع القائمة في الاسواق العالمية في شأن الاستثمارات المالية بها ، وذلك في ضوء عرض مختلف الانتقادات التي وجهت لهذا المدخل.

ويؤدي قبول فرض البحث الاول إلى قبول فكرة تنويع المحافظ المالية لصناديق الاستثمار بالاستثمارات العالمية الخارجية كما يؤدى رفض فرض البحث الاول إلى ضرورة البحث عن بديل أفضل.

### **الفرض الثاني:**

في حالة قبول الفرض الاول للبحث فإنه يجب ( عولمة الانصاف ) حيث تمثل مشكلة التوصيل الجيد ( من عناصر وأبعاد عملية التوصيل ) ثى امكانية انتقال نفس الرسالة من القارى المحلي كما تلقاها من القارى الاجنبى أخذًا في الاعتبار ثلاثة نماذج يمكن الاعتماد عليها في تحديد انمؤشرات المختلفة التي يمكن أن تعكس عملية ( عولمة الانصاف )

- ١ - نموذج التمايز المطلق
- ٢ - نموذج تماثل الاغراض
- ٣ - نموذج تماثل الظروف

ولذلك كلة من خلال أن تشمل تلك النماذج على:-

- ١ - الاحداث الاقتصادية التي يمكن قياسها ، ...
- ٢ - الاحداث الاقتصادية التي يمكن التقرير عنها ، ...
- ٣ - الافصاح عن طريق القياس والتقرير وأحتياجات المستخدمين.

وعلى ضوء انتظروف المتقدمة كلها يمكن صياغة الفرض الثاني للبحث على النحو التالي:-

" يترتب على استخدام مدخل (علومة الافصاح) مؤسرا ايجابيا في تطبيق اسلوب نظرية الوكالة في البحث المحاسبية مما قد يترتب عليها اضافة وتوسيعة لمدخل اقتصاديات المعلومات وما تقدم عليه من افتراضات تذكر منها :-

- المنفعة الذاتية

- الرشد الاقتصادي

- المشاركة في الخطر

وسيقوم الباحث بتقييم امكانية قبول هذا الفرض بعد دراسة طبيعة علاقه الوكالة بصناديق الاستثمار وبيان صفات الاوراق المالية والتعارض في المصالح بينها. دراسة اثر علاقات الوكالة على مدخل عولمة الافصاح وعلى جوهر الاتصال المحاسبى.

ويؤدى قبول الفرض الثاني من البحث الى قبول فكرة اثر علاقات الوكالة على اختبار السياسات المحاسبية بهدف انتاج معلومات تسبح حاجة المستخدم وتتلائم مع محافظ الاوراق المالية المتنوعة التي قام الصندوق بالاستثمار فيها وخاصة فيما يتعلق منها بالاستثمارات الخارجية.

## ٥. حدود البحث :

يقصر مجال البحث الحالى على مناقشة المشاكل المحاسبية الواجب الالتفات إليها فى حالة قيام أحد صناديق الاستثمار باستثمار جزء من أمواله فى أوراق مالية أجنبية خارج نطاق بورصة القاهرة للأوراق المالية ، وجميع المشاكل المتعلقة بتوظيف ذلك الأموال ، والبدائل المختلفة لها ، والمخاطر المحيطة بها ، وحساسية القرارات الخاصة بها ، وأثر انعكاس كل ذلك على التقارير المالية الدورية الصادرة عن امناء صناديق الاستثمار ومدى شموليتها أو عولمتها لكي تتطابق المفاهيم الدولية مع الواقع المحلي وذلك من خلال التحقيق عن مدى مطابقة الالتفات المحاسبى عن القوائم المالية المؤقتة للمعايير المصرية وخاصة المعيار رقم ١٩ والمعيار الدولى رقم ٢٥ الصادر عن IASC وكذلك المعيار الامريكى رقم ١٢ الصادر عن FASB والمعدل له رقم ١١٥ الصادر عن نفس الهيئة الامريكية . خاصة وان القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ قد اكد على ضرورة قيام شركات قطاع الاعمال العام باعداد قوائم مالية ربع سنوية ومن ثم فان هذا البحث لن يتناول الموضوعات التالية :-

- ١- المشاكل المحاسبية المتعلقة باعداد القوائم المالية المجمعة
- ٢- تقديم عرض تفصيلي للقيود المحاسبية المستخدمة في حالات التحول في اساس التقييم
- ٣- المشاكل المتعلقة بالاستثمارات في الاوراق المالية ذات القيمة المحددة والجاهزة أو التي يمكن لادارة المنشأة تحديد تلك القيمة لها بتكلفة قليلة وبدون صعوبات تذكر .

## ٦ . أهداف البحث :

تحقق أهداف هذا البحث من خلال اختبار فروضية السابقة ، وذلك من خلال دراسة استخدام مداخل القياس المحاسبية ( الجارية أو التاريخية ) في تقييم استثمارات الخارجية لصناديق الاستثمار وأثر ذلك القياس أو التقييم على اسعار وحدات وثائق تلك الصناديق ، وهذا يعود أساساً لضخامة الاموال المستمرة خارج البلاد في أوراق مالية متعددة ، وتعقد أساليب توظيف تلك الاموال ، وكثرة بداولها ، وتعدد مخاطرها ، وحساسية القرارات الخاصة بها ، لهذا فإن هذا البحث يهدف إلى:-

- ١- بيان أثر الأفصاح المحاسبي المتكامل عن كل ما يتعلق بالاستثمارات الخارجية لصناديق الاستثمار ، وتحسين مستوى المعلومات المحاسبية المقدمة بالتقارير المالية المؤقتة لحاملي وثائق تلك الصناديق لتمكينهم من اتخاذ قراراتهم الاقتصادية على أساس سليم.
- ٢- محاولة وضع نموذج متكامل للقوائم المالية المؤقتة لصناديق الاستثمار والتي تكون ذات تأثير تأكيدى Confrimative Effect وأن يكون لها أثر توقعى أو مستقبلى Anticipative Effect .
- ٣- إجراء دراسة انتقادية مقارنة للمعايير المحاسبية الأمريكية والدولية والمصرية المتعلقة بوسائل تقييم الاستثمارات وتكوين محافظه استثمارية وتشمل :
  - المعيار الأمريكي رقم ( ١٢ ) الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الأمريكي FASB في عام ١٩٩٥ .
  - المعيار الدولي رقم ٢٥ الصادر عن لجنة معايير المحاسبة الدولية IAS الصادر في عام ١٩٨٦ .

- المعيار المصرى رقم (١٩) وال الصادر عن المعهد المصرى للمحاسبين والمراجعين

الصادر فى عام ١٩٩٢

- ٤- تحليل الاستثمارات الخارجية فى البورصات العالمية وكيفية تقييمها وتضمينها للقواعد المالية المؤقتة واظهار اثر ذلك التقييم على قيمة وثائق وحدات صناديق الاستثمار والعمل على ترشيد قرارات المستثمر الصغير فى الاستثمار فى تلك الصناديق.
- ٥- تقديم دراسة تطبيقية على تطبيق وسائل التقييم المختلفة للاستثمارات الخارجية فى حسابات احدى الصناديق وذلك بهدف بيان اثر استخدام طرق تقييم مختلفة (سوقية أو جارية) على اسعار وحدات تلك الصناديق.

#### ٧- تصميم البحث :

ان عناصر تصميم هذا البحث سوف تتناول الامور التالية على التوالي :-

- الفصل الاول : المعلومات المالية والمحاسبية واثرها فى دور المخاطر عن صناديق الاستثمار.
- الفصل الثاني : دراسة وتحليل المعيار المصرى رقم (١٩) والخاص بالمحاسبة عن الاستثمارات دراسة انتقادية تحليلية.
- الفصل الثالث : دراسة مقارنة بين محتويات المعيار المصرى رقم (١٩) و تلك الصادرة عن لجنة مبادئ المحاسبة الدولية (IAS - No 25) ومجلس مبادئ المحاسبة المالية الأمريكية (FASB NO - 12).
- الفصل الرابع : الاصحاح عن السياسات المحاسبية المتبعة عن الاستثمارات المالية الخارجية.
- الفصل الخامس : دراسة تطبيقية لبيان اثر التقييم على اسعار وحدات صناديق الاستثمار .

## الفصل الأول

### المعلومات المالية المحاسبية وأثرها في دراً المخاطر عن صناديق الاستثمار

#### ١-١ تعريفات :

يتم تلبية احتياجات صغار المستثمرين عن طريق تكوين شركات متخصصة في بناء وإدارة تشكيلات (صناديق) من الأوراق المالية أو ما يطلق عليه بالمحافظ العامة Public portfolios أو صناديق الاستثمار، تتيح لهم شراء عدد من الحصص في تلك المحافظ. على أن تكون الأوراق المكونة للتشكيله أو للمحفظة فهي من النوع ذات التداول العام Traded Publicly Securities مثل الأسهم والسنادات وأذونات الخزانة. وليس من حق المستثمر أن يدعى ملكية أوراق مالية معنية داخل التشكيله، فحقه يتمثل فقط في حصة التشكيله ككل يحصل في مقابلها على أسهم أو شهادات دالة على ذلك.

هذا وتنقسم شركات الاستثمار Investment Companies إلى :

- ١) شركات الاستثمار ذات النهاية المغلقة Closed-End Investment Companies ويطلق عليها الصناديق ذات النهاية المغلقة Closed-End Funds وهي تلك التي يخول لها المشرع الحق في إصدار أسهماً تباع للجمهور. ويطلق عليها أيضاً بالصناديق ذات التداول العام Traded Funds التي تنشر قيمتها السوقية يومياً في مصحف المال.

٢) شركات الاستثمار ذات النهاية المفتوحة Open-End Investment Companies ومهتمها

إدارة عدداً من صناديق الاستثمار يطلق عليها الصناديق المشتركة Mutual Funds وتعنى

عبارة النهاية المفتوحة أن حجم الأموال المستثمره في الصندوق غير محدد.

ولقد إستحدث قانون سوق الأوراق المالية رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ نظام صناديق الاستثمار

حيث أجاز إنشاء مثل هذه الصناديق فنص في المادة (٣٥) منه على أنه يجوز إنشاء صناديق

استثمار المدخرات في الأوراق المالية في الحدود وفقاً للأوضاع التي بينتها اللائحة التنفيذية.

وقصد المشرع من نظام صناديق الاستثمار توظيف واستثمار المدخرات في مجال الأوراق المالية

تشجيعاً منه لهذا المجال من مجالات الاستثمار وتشييط حركة بورصة الأوراق المالية. ووضع

المشرع نظاماً خاصاً لهذه الصناديق في الفصل الثالث منه وذلك في المواد من (٤١ إلى ٣٥)

والاتى توضح :

١. إتخاذ الصندوق لشكل شركة مساهمة.

٢. أن يكون رأس مال الصندوق مبلغاً نقدياً.

٣. أن تكون أغلبية أعضاء مجلس إدارة الصندوق من غير المساهمة فيه.

٤. مجالات نشاط صناديق الاستثمار

٥. صكوك وثائق الاستثمار للمستثمرين

٦. حقوق أصحاب صكوك وثائق الاستثمار

٧. حق أصحاب وثائق الاستثمار في تكوين جماعة إيجابية مصالحهم.

٨. الإحتفاظ بصكوك وثائق الاستثمار لدى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري

٩. رقابة الهيئة العامة لسوق المال على مجلس إدارة الصندوق.

#### ١٠. الرقابة على حسابات صناديق الاستثمار.

ولما كان البند العاشر من الأهمية بمكان بالنسبة لموضوع البحث والذى قامت على أركانه أهداف وفروض ذلك البحث فابننا نرى أنه من الأهمية بمكان ان نتعرض للبند عاشرا بشئ من الإيضاح نظرا لاعتماد البحث بصورة عامة عليه. ويمكن عرض الرقابة على حسابات صناديق الاستثمار كما جاءت بالقانون كما يلى :

١- إمعانا من المشرع فى إضفاء الرقابة الفعالة على صناديق الاستثمار وضمان حماية أصحاب الأموال المستثمره قرر فى قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ أن يتولى مراجعة حسابات الصندوق مراقبان للحسابات مختاران من بين المقيدين فى سجل معد لهذا الغرض وذلك بالتساور بين كل من الهيئة العامة لسوق المال والجهاز المركزى للمحاسبات وذلك لضمان حسن اختيار العناصر القائمة على مراقبة حسابات الصندوق. وإشتrette المشرع الایرجاع المراقب الواحد حسابات اكثر من صندوقين فى وقت واحد. (المادة ٤٠/١).

٢- طبقا لحكم المادة (٤٠/٢) من قانون سوق رأس المال تسرى أحكام المادة (٦) منه على الصندوق ولو لم يطرح أموالا مالية للإكتتاب العام. ومقتضى حكم المادة السادسة المشار إليها أنه يجب على الصندوق اتباع الإجراءات الآتية :

أ- أن يقدم الصندوق وعلى مسؤوليته تقارير نصف سنوية عن نشاطه ونتائج أعماله على أن تتضمن هذه التقارير البيانات التي تفصح عن المركز المالى الصحيح لها.

ب- تعد ميزانية الصندوق وغيرها من التوانم المالية له طبقا للمعايير التي تحددها أو تحيل إليها اللائحة التنفيذية.

ج- نظر الهيئة بالميزانية والقوائم المالية الأخرى وتقريري مجلس الإدارة ومراقب الحسابات عنها قبل شهر من التاريخ المحدد لانعقاد الجمعية العامة.

د- على الصندوق نشر ملخص واف للتقارير نصف السنوية والقوائم المالية السنوية في صحيفتين يوميتين صباحيتين واسعى الإنتشار احدهما على الأقل باللغة العربية.

ويحق للهيئة العامة لسوق المال طبقاً للفقرة الرابعة من المادة السادسة من قانون سوق رأس المال أن تقوم بفحص الوثائق المشار إليها والخاصة بالتقارير السنوية عن نشاط الصندوق ونتائج أعماله، كما للهيئة أن تقوم بتكليف جهة متخصصة بهذا الفحص. وعلى الهيئة في حالة وجود ملاحظات أن تقوم بإبلاغها إلى الصندوق طالبه إعادة النظر في هذه الوثائق بما يتفق ونتائج الفحص. وإذا لم يستجب الصندوق لذلك يتلزم بنفقات نشر الهيئة لملاحظاتها والتعديلات التي طلبتها وذلك في صحيفتين يوميتين صباحيتين واسعى الإنتشار أحدهما على الأقل باللغة العربية.

٤- وبالإضافة إلى ماسبق يلزم المشرع في المادة (٧) من قانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢، كل من الشركة ومراقب الحسابات موافاة الهيئة بما نطلبه من بيانات ووثائق للتحقق من صحة البيانات الواردة بنشرات الإكتتاب والتقارير الدورية والبيانات والقواعد المالية للشركة.

## ٢- المعلومات المالية والمحاسبية وأثرها في درء المخاطر عن صناديق الاستثمار:

#### ١-٢-١ تطوير التقارير المالية لصناديق الاستثمار لتنشيط سوق الأوراق المالية :

يختص هذا الجزء بمناقشة كيفية تطوير التقارير المالية المنشورة لصناديق الاستثمار لتنشيط السوق الأولية والسوق الثانوية للأوراق المالية.

### أولاً : تطوير التقارير المالية المنشورة لتنشيط السوق الأولية للأوراق المالية :

إن إعداد التقارير المالية لا يمكن اعتباره هدفاً في حد ذاته وإنما وسيلة لتوصيل معلومات تفيد في إتخاذ القرارات الاقتصادية، بغض المعاصلة بين الاستخدامات البديلة المتاحة لاستخدام الموارد الاقتصادية النادرة، لذا فإن الأهداف تتبع بالضرورة من احتياجات هؤلاء الذين يحتاجون إلى المعلومات، والتي وبالتالي تعتمد على طبيعة الأنشطة الاقتصادية والقرارات التي يختص باتخاذها هذه الفئات (عرقي)، ويتأثر تحديد أهداف التقارير المالية بالعوامل البيئية المتعلقة بالمناخ الاقتصادي والقانوني والسياسي والاجتماعي للدولة، وكذلك أيضاً يتاثر بالخصائص والقيود على طبيعة المعلومات التي يمكن أن تتضمنها تلك القوائم (العادل، العظمة).

وتبدو أهمية التقارير المالية في ما تحويه من معلومات محاسبية ومالية ذات أثر كبير على متذبذب القرارات من مستخدمي تلك القرارات وإلى أي مدى تتشكل طبيعة تلك المعلومات التي تلبى احتياجات مستخدميها وأسس القياس المحاسبي التي يمكن توفيرها لتلبية احتياجات القراء من المعلومات، وعليه فإنه يمكن إظهار أهمية المعلومات المحاسبية في السوق الأولية للأوراق المالية فيما يلى :

أولاً : المساهمة في التخصيص الكفاءة للموارد الاقتصادية المحدودة على مشروعات الاستثمار التي يحتاجها المجتمع، حيث تلعب أسواق المال والمنظمة تنظيماً عالمياً (السوق الكفاءة) دوراً هاماً في تخصيص الموارد الاقتصادية بين الرحدات الاقتصادية وتوجيهها إلى تلك الوحدات التي تستخدمها بكفاءة أكثر من غيرها (Bartov, E.).

ثانياً : مساعدة المستثمرين في اختيار أفضل محفظة أوراق مالية تقابل احتياجاتهم حيث تتوقف فاعلية العديد من القرارات التي يتخذها الأفراد، الشركات والجهات الحكومية في

تخصيص الموارد النادرة بين الاستخدامات البديلة والمتافسة ومع توافر المعلومات الملائمة بالشكل وفي التوقيت الملائم فإنها بلاشك سوف تؤثر تأثيراً إيجابياً على قرارات هذه الأطراف في الأسواق المالية وعلى حسن اختيار أفضل محفظة للأوراق المالية ذات مخاطر متدنية بقدر الإمكان (Dann).

ثالثاً : ما لا شك فيه فإن المعلومات المحاسبية والمالية تساعده في ترسیخ دعائم وأسس الاستثمار الموضوعي وفي خلق المناخ الاستثماري المناسب.

رابعاً : تلعب المعلومات المحاسبية والمالية في الأسواق المالية دوراً لا يُبأس به ينصل بفاعلية القرارات الاقتصادية سواء كان على مستوى المستثمر (صناديق الاستثمار) أو على مستوى السوق المالية أو على مستوى القومي (Healy, 1989).

ثانيًا : تطوير التقارير المحاسبية والمالية المنشورة لتشجيع تداول وحدات الاستثمار في السوق الثانوية :

تميز صناديق الاستثمار بمختلف أنواعها وتتفرق بخاصية مستقلة تميزها عن غيرها من الشركات المساهمة الأخرى، من حيث إمكانية استرداد الوحدات الاستثمارية بعد فترة محددة، وإحتساب فائض التوزيع بفرق التقىم للوحدات بين آخر فترة والتقييم الحالي، وإلى قابلية تداول وحدات الاستثمار في الأسواق المالية من بيع وشراء، فقد أدى ذلك كله إلى تطوير وظيفة إعداد التقارير المالية الدورية (كل ستة أشهر أو كل سنة) من جانب "مدير" صندوق الاستثمار لتقديمهما لمالكي "وحدات الاستثمار" أو إلى جهة الإشراف وأمين الاستثمار، ومراقب الحسابات، وغيرهم يستيفاء لاحتياجاتهم من المعلومات المالية عن صندوق الاستثمار (De Anglo)، لذا نجد أن "مدير الصندوق" في الأغلب يتلزم بإعداد ونشر تقريره المالي بصفة دورية ويضم منه البيانات التي تشكل

مصدرا رئيسيا للمعلومات التي يحصل عليها كافة فنات المتعاملين المتاثر أموالهم بصناديق الاستثمار.

وباستقراء الأدب المحاسبي المتواتر نجد أنه في السنوات الأخيرة قامت العديد من البحوث المحاسبية بمحاولة قياس أثر المعلومات المحاسبية على أسعار الإستثمارات المتداولة في سوق الأوراق المالية، إذ أجريت العديد من الدراسات عن العلاقة بين نشر الأرقام المحاسبية (أرقام الربحية الدورية وغيرها) وبين أسعار الأسهم في السوق المالية، وكذلك أثر العديد من الطرائق المحاسبية البديلة والتوصيات المحاسبية المستحدثة على حركة أسعار تلك الأسهم (Healy, 1993)

#### دور السوق الكفاءة في عدم تضليل المستثمر البسيط :

وتقوم هذه الدراسات أساسا على اختيار مايسى بفرض كفاءة السوق المالية Efficient Markets Hypothesis والذي يعبر عن رد فعل السوق المالية للمعلومات التي تصبح متاحة للمتعاملين، وتقيس كفاءة سوق الأوراق المالية بالنسبة لمعلومات معينة Information Set إذا كانت القيمة المتوقعة للعوائد غير العادية بمعلومية تلك المعلومات (يعادل صفر Zero) والنتيجة الطبيعية لتوافر مثل هذه الأسواق المالية ذات الكفاءة في استخدام المعلومات هو أن سعر "وحدة الاستثمار" لأى صندوق أو سعر سهم أية شركة سوف يتحدد بناء على كافة المعلومات العامة المتاحة لجميع المتعاملين.

لقد دلت نتائج العديد من البحوث وأثبتت صحة هذا الفرض بالنسبة للمعلومات العامة المتاحة، ومنها المعلومات المحاسبية المنصورة في التقارير المالية حيث أنه في الأسواق المالية التي تتصف بالكفاءة فإنه لا يمكن "تضليل" السوق نظرا لوجوده: تحديد من المستثمرين الوعيين

Sophisticated Investors العاملين بدلائل الأرقام المحاسبية والذين يستطيعون التأثير على أسعار الأسهم أو "وحدات الاستثمار" أو (الفرانش) بما لهم من قدرة ودراية بالمعلومات المالية المتاحة (العادلى ، العظمه).

ولقد استخدم البعض (Beaver, 1981)، نظرية كفاءة السوق المالية للتقليل من شأن إعتماد المستثمرين على البيانات الواردة في التقارير المالية، وإخضاعها لقواعد التحليل المالي التقليدي (وهو ما يطلق عليه أحياناً اسم التحليل الأساسي Fundamental Analysis) لتحقيق مكاسب تزيد المكاسب العادلة التي يمكن الحصول عليها إذا لم يتم الإعتماد على تلك البيانات، ولكن في الواقع أنه على الرغم من أن النتائج الإحصائية تدل على أن الأسواق المالية والتي على قدر من التنظيم يمكن وضعها طبقاً لغرض كفاءة السوق المالية، إلا أن هذه الطريقة لا تفسر لنا سلوك المستثمر الفردي في إعتماده على المعلومات المحاسبية، وكذلك لا تفسر لنا سلوك إدارة الشركة في محاولتها استخدام بعض الطرائق المحاسبية دون غيرها لغرض التأثير على النتائج المالية التي تعرضها التقارير المحاسبية (Awyatt).

وبالإضافة إلى ذلك فإن الدراسات التي اعتمدت على فرض كفاءة السوق المالية حتى الآن لم تستخدم سوى البيانات المحاسبية المتاحة حالياً في التقارير المالية، وذلك يغفل أهمية اختبار اثر العديد من البيانات التي يمكن أن يقدمها المحاسب من جراء استخدام مقاييس محاسبية أخرى أو غير خاضعة للإفصاح حالياً، أى بعبارة أخرى لا يمكن استخدام نتائج نظرية كفاءة السوق المالية في تحديد ما يجب أن تكون عليه المعلومات المحاسبية المتاحة للمتعاملين في السوق المالية (العادلى، العظمه).

**ثالثاً : عوامل تطوير التقارير المحاسبية المنشورة لتشجيع تداول وحدات الاستثمار في السوق الأولية للأوراق المالية :**

في العرض السابق في ثانياً يتضح لنا مدى القصور في إمكانية التوصل إلى نتائج بخصوص مدى فائدة التقارير المالية والمعلومات المحاسبية ودورها في اتخاذ القرارات وخاصة بالنسبة للمستثمر البسيط ولقرارات السوق، ويبدو من هذا الاستعراض للبحث عن دور المعلومات المالية والمحاسبية وأثرها في درأ المخاطر عن صناديق الاستثمار، أن الصورة لم يكتمل تكوينها بعد عن طبيعة هذا الدور وأنه ما زالت هناك العديد من الخطوات على هذا الطريق تستخدم فيه العديد من مناهج البحث (R. May). وفي نفس الوقت يوضح أهمية ارتباط المعلومات المالية بالعوامل البيئية والمؤثرة على خلفية المستثمرين وطبيعة الأسواق المالية ومدى إنظامها.

ومن هنا تتوقع ضرورة تفاصيل محتويات التقارير المالية ووظيفتها باختلاف طبيعة المستثمرين والأسواق المالية التي يتعاملون فيها من بلد لأخر (Healy, 1990). إلا أنه يمكننا اقتراح بعض البيانات والمعلومات الواجب الإفصاح عنها في التقارير المالية لصناديق الاستثمار بغرض تشجيع تداول وحدات الاستثمار في الأسواق الأولية للأوراق المالية :

- (١) إعداد تقرير يلتزم به "المدير" عن نشاط الصندوق كل شهر يوضح به الوضع المالي للصندوق، ويحق لمالكي الوحدات الاستثمارية "أو حملة الوثائق" من الإطلاع عليه.
- (٢) إعداد ميزانية سنوية، يلتزم بها المدير" مراجعة للصندوق في نهاية كل سنة مالية على أن تعتمد من قبل أمين الاستثمار، كما يلتزم المدير بإعداد ميزانية نصف سنوية في منتصف كل سنة مالية.
- (٣) على "المدير" أن يعد مع الميزانية السنوية تقريرا سنويا ونصف سنويا ويشمل كل تقرير عرض لنشاط الصندوق خلال الفترة المنتهية التي أعدت عنها الميزانية والبيانات المالية

للصندوق كما تتطلبه المبادئ المحاسبية المتعارف عليها وحساب الأرباح والخسائر وأية بيانات مالية أخرى تطلبها جهة الإشراف.

٤) يجب أن يعد التقرير النصف سنوي خلال مدة لا تزيد على ثلثين يوما من نهاية السنة أشهر التي يعد بشأنها، وأن يعد التقرير السنوي خلال مدة لا تزيد على سنتين يوما من نهاية السنة المالية، ويجب أن تكون البيانات المالية المدرجة في التقرير النصف سنوي مراجعة من قبل مراقب الحسابات، أما البيانات التي تدرج في التقرير السنوي فيقوم مراقب الحسابات بفحصها وإبداء رأيه فيها وترسل نسخة منها لجهة الإشراف.

٥) على مدير الصندوق أن يمكن المشتركين من الإطلاع على التقارير النصف سنوية بعد موافقة جهة الإشراف عليها وأن يرسل إليهم نسخا منها بالبريد، أما البيانات المالية السنوية فتنشر في صحيفتين يوميتين تصدران باللغة العربية على الأقل بعدأخذ موافقة جهة الإشراف عليها.

٦) يجب على "المدير" أن يوضح في تقاريره النصف سنوية والسنوية سياسات وأساليب ومخاطر الاستثمار وأن يفصح عن تلك المخاطر في التقارير وفي القوائم المالية.

٧) إعداد تقارير عن التدفقات النقدية أسبوعيا ومقارنتها بالتدفقات النقدية التقديرية والمتوقعة مع توضيح أسباب الاختلافات إن وجدت ووسائل معالجتها.

٨) إعداد تقارير أداء مدير الصندوق وأمين الاستثمار مع إظهار أوجه الضعف والقوة في أداء كل منها، مع دراسة جميع الاعتراضات التي أبدتها أمين الاستثمار إلى مدير الصندوق إن وجدت.

٩) إعداد تقارير عن الجرد الفجاني الذي يقوم به مراقب الحسابات على أصول الصندوق على أن يتم هذا الجرد الفجاني مرتبين على الأقل في السنة ويقدم تقريره إلى السوق عن نتائج هذا الجرد.

(١٠) يجب على مدير الصندوق تقديم بيانات مالية ربع سنوية بالإضافة إلى تقريره السنوي والنصف سنوي عن نشاط الصندوق خلال هذه الفترة ويجب أن تكون هذه البيانات المالية منحوصة من مراقب الحسابات وان تتضمن على ما يلى :

- الميزانية العمومية
- بيان الدخل موضحًا فيه الدخل المحقق والدخل غير المحقق.
- بيان بالتغييرات في المركز المالى.
- كشف كامل بالاستثمارات موضحًا فيها تكلفتها وقيمتها السوقية ومتضمنا إجمالي حركة البيع والشراء.

## **٢/٢ التصنيف النوعي لعالمية صناديق الاستثمار تصنيفات صناديق الاستثمار :**

تختلف أنواع وتصنيفات صناديق الاستثمار باختلاف الغرض فيما بينها من حيث تنويع مصدر عائد نشاطها وتقلبات درجة مخاطرها وطبيعة الأصول المستثمرة بها.  
وإذا كان هذا الأخير (طبيعة الأصول المستثمرة بها) يعد أفضل أسلوب لتصنييف الصناديق .. نذكر منها على سبيل المثال :

### **١ - صندوق السندات الدولية : Eurobonds Fund**

تعتبر السندات الدولية من أبرز الأدوات الاستثمارية طويلة الأجل والتي احتلت موقعها في مطلع السينين فقط، والتي ترسخت من الناحية العلمية لتصبح جزءا هاما في تكوين آية حافظة مالية إستثمارية ، ويدل تحليل البيانات المتاحة في شأن هذه السندات على أن عمليات الإقتراض لاتخضع لنمط ثابت، وأن تغيرات كبيرة يمكن حدوثها بين عام وأخر، وذلك تبعا لتطورات الأحوال النقدية العالمية ومسار أسعار الفواند، على أنه يمكن في ضوء تلك البيانات أن نلاحظ أن

استخدام سوق السندات الدولية يتم في الغالب من قبل المقترضين من الدول المتقدمة الصناعية وذلك على الرغم من أن عدداً من الدول النامية قد لجأت إليها.

وفيما يخص عملات الإصدار التي تقوم بها هذه السندات فإن الدولار الأمريكي ما زال يمثل عملية الإصدار المفضلة لهذه السندات بليه المارك الألماني، وبليهما الجلدر الهولندي والفرنك السويسري وغيرهم، وغنى عن الذكر أن المقترضين والمستثمرين في هذه السوق يضعون في اعتبارهم على الدوام "لدى اختيارهم لعملة الإقراض أو حيازتهم من إصدارات معينة" مستقبل أسعار الصرف وأسعار التعادل للعملة المعنية، إذ يحاول المقترض أن يتفادى الإقراض بعملات قوية، بينما تلاقى مثل هذه العملات ترحيباً من قبل المستثمرين طمعاً في تحقيق أرباح إستثنائية من جراء إعادة تقديرها أو تحسن أسعار صرفها في المستقبل.

وتقوم سوق السندات الدولية في الواقع بتبنيه وإعادة توزيع الأموال للأجيال الأطول مدة وعلى نطاق دولي بين مختلف طوائف المقترضين الذين قد يرون أن ذلك أنساب لهم من اللجوء إلى مصادر التمويل الأخرى أو الذين تجبرهم السياسات النقدية المحلية السائدة في بلادهم على اللجوء إلى هذه السوق، وفي هذه الحالة تمثل سوق السندات الدولية حلقة وسيطه بين المدخرات المتوفرة عالمياً والإحتياجات التمويلية الطويلة الأجل، سواء كان من نتيجة ذلك توجيه قدر من الأموال إلى الدول النامية، أو تمويل برامج التوسيع لدى المؤسسات لهذه السندات، فهي تمثل بلا شك أحدى مسارب التنويع في حافظته الاستثمارية (النشاشيبي)

## ٢- صندوق الاستثمار فى أسواق الأوراق العالمية : International Stock Fund

تعتبر أسواق الأسهم العالمية أحد الأدوات الاستثمارية ذات جاذبية خاصة للمستثمرين العرب على وجه الخصوص وذلك بعنصرتين أساسين هما :

أ- تنويع عناصر المحافظ الاستثمارية للمستثمرين.

ب- البحث عن عوائد مرتفعة

وعند الاستثمار فى أسواق الأسهم بصفة عامة فلابد أن يأخذ القائم على الاستثمار "مدير الصندوق" في الاعتبار عددا من الأمور كالأوضاع المالية للشركات المعينة التي تتداول أسهمها ودرجة سيولة هذه الأسهم وجودتها لجذب المستثمرين المحتملين وكذلك القيود القانونية والفنية التي تتضمنها التشريعات المنظمة لأعمال هذه الأسواق والأمكانيات العملية. (النشاشيبي)

## ٣. صندوق الاستثمار فى أسواق العقارات الدولية : International Property Fund

تهتم تلك الأنواع من الصناديق بالاستثمارات في مجال العقارات التجارية من الدرجة الأولى في المدن الرئيسية ، والتي تعتبر أكثر أصناف العقارات جاذبية للمستثمرين ، حيث أنها لا تتطلب منهم الكثير من الخبرات الإدارية والفنية على نحو ما تتطلبه أنواع أخرى من الاستثمار .

ومع ذلك وخلافا للاعتقاد السائد لدى العديد من الأوساط العربية ، فإن الفرص السانحة لإنجاز استثمارات عقارية بالمعنى الحرفي ، خارج المنطقة العربية ، هي فرص محددة في الواقع.

وليس هناك في الحقيقة ... سوق للاستثمار العقارية بالمعنى المتعارف عليه ، ولكن هناك العديد من الأسواق الصغيرة المجزأة والتى تتطور بسرعة للباحث يتبعها بدقة مطلوبة - كما يتعين فى حكم المستحيل اجراء تقديرات كمية دقيقة لحجم هذه الأسواق حتى لو حاولنا ان نحصر جهوننا فى قيمة العقارات التجارية من الدرجة الأولى فى المدن الرئيسية (النشاشيبي) Frist Class - .City- Center Commercial property

#### ٤. سندوق شهادات الإيداع الدولية : London Doliar Cds FUND :

تعد هذه الأداة الاستثمارية على درجة من الآثار بين مختلف الأدوات أو الأفكار الاستثمارية. وال فكرة الأساسية التي تستند إليها هذه الأداة الاستثمارية هي ببساطة تمكين المستثمر الدولى من إيداع أمواله بعائد محدد ولأجل محدد مع ضمان سرعة سيولة هذه الوديعة وقابليتها للتداول في نفس الوقت. فهي : "شهادات لحامليها قابلة للتحويل والتبادل ، تثبت إيداع مبلغ معين من المال لدى مصرف معين لأجل معين وبسعر فائدة سنوية معينة".

ومن هذا التعريف تبين لنا أهم خصائص شهادات الإيداع :

- أ- سيولتها الكبيرة ، إذ يمكن التصرف فيها في أي وقت بعد شرائها.
- ب- قابليتها الكبيرة للتحويل والتداول بين مالك وأخر.
- ج- تتواء أجالها بما يناسب مختلف فئات المستثمرين (سواء من القطاع المصرفي أو من التجارى). (النشاشيبي)

## الفصل الثاني

### دراسة وتحليل المعيار المصري رقم ١٩ والفاخر بالمحاسبة عن الاستثمار دراسة انتقادية تحليلية

#### ١-٢ مقدمة وتعريف:

أفرد المعيار في مقدمته الغرض منه وهو التعرض لنقديم الاستثمارات التي تدرج في البيانات المالية للمؤسسات الاقتصادية بأشكالها المختلفة وكذلك الإيضاحات المطلوبة في هذا الشأن. كما أفرد المعيار تعريفاً مصطلاح الاستثمار (في البند الأول من التعريف) سواء كانت استثمارات قصيرة الأجل (متداولة) أو استثمارات طويلة الأجل. كما أوضح مفاهيم لقيمة العادلة واقتباس السوقية. ويتفق ذلك مع ما أورده المعيار الدولي رقم ٢٥.

#### ٢-٣ أنواع الاستثمارات:

جاء في المعيار رقم ١٩ أن الاستثمارات المؤقتة تمثل نشاطاً فرعياً من نشاطات المشروع وفيه يحاول المشروع الحصول على عائد من السيولة الفائض لديه دون التضحية بما تمثله هذه السيولة من مصدر أساس في مقابلة النفقات النقدية وسداد الالتزامات المستحقة في الأجل القصير، كما أنه يوجد لبعض الاستثمارات سوق تنشط لتداولها ومن هذا السوق يمكن تحديد قيمتها السوقية. والقيمة السوقية لتلك الاستثمارات هي القيمة العادلة ، ولكن بعض الاستثمارات لا يوجد لها سوق للتداول ، ولذلك يجب أن يستعمل أسلوب آخر لتحديد القيمة العادلة لها.

ولم يفرق المعيار رقم ١٣ بين الأنواع المختلفة للاستثمارات في الأسواق المالية ولكن قام بسرد الاستثمارات في الأسواق المالية بصفة عامة دون التفرقه بين الاستثمارات التي تمثل حقوق ملكية Equity Securities (مثل الأسهم وما في حكمها) وكذلك الاستثمارات في اصدارات القروض من جانب الشركات المسماهه Debt Securities (مثل قروض السندات وما في حكمها) سواء كانت قصيرة الأجل أو طويلة الأجل لكل منها وينبع ذلك من أن المعاجلات المحاسبية لهذهين النوعين من الاستثمارات ليست بالضرورة موحدة في كافة الحالات.

### ٣-٢ تكلفة الاستثمارات :

أورد المعيار رقم ١٩ بأن تكلفة الاستثمارات يجب أن تتضمن تكاليف حيازتها مثل عمولة الدللين. وفي حالة تملك أوراق مالية فإن سعر السوق لهذه الأوراق المالية يعبر عن تكلفة التملك وليس القيمة الاسمية لهذه الأوراق، وإذا تم التملك بمبادلة أصول موجودة لدى المؤسسة مقابل هذا الاستثمار فإن تكلفة الاستثمار تحدد بالرجوع إلى السعر السوفي للأصل المبادلة به ، أما في حالة كون الأصل المبادل به ليس له سعر سوقي واضح للأصل المستبدل فيؤخذ السعر السوفي للأصل المستبدل كتكلفة.

وتعتبر الفوائد ، حق الامتياز ، وتوزيعات الارباح من الاستثمارات تدرج عادة كأيراد ، ولكن هذا الدخل في بعض الحالات لا يمثل عائدا وإنما يعتبر استرداداً لتكلفة حيازة الاستثمار. ان الفرق بين تكلفة الحيازة وقيمة التسديد لاستثمارات سندات الدين - الخصم أو العلاوة عند الحيازة - يتم اطفاءه عادة بالتساوي خلال المدة بين تاريخ الشراء وتاريخ الاستحقاق ، وذلك لكسب مردود ثابت من هذا الاستثمار. ان القسط المطفأ من العلاوة أو الخصم والذي يتم ادراجه في

بيان الأرباح والخسائر كفرايدن إيرادات أو فوائد مصرفيات يجرى إضافته أو خصمه بالمقابل من القيمة المدرجة لتلك الاستثمارات، ويعتبر المبلغ الصافي بعد هذا الخصم أو الإضافه هو التكفة لمثل هذه الاستثمارات. وهذا المبدأ يتطابق مع ما أورده المعيار رقم ٢٥ الصادر عن IASC.

#### ٤-٢ تصنیف الاستثمارات :

لقد اخذ المعيار رقم ١٩ بمنهج ازدواجية محفظة الاستثمارات Dual Proftolio ولم يأخذ بمفهوم المحفظة الوحيدة للاستثمارات Single portfolio approach حيث أورد بالمبداً المحاسبي لتصنيف الاستثمارات ان المؤسسة التي تميز بين الأصول القصيرة الأجل (المتداولة) والطويلة الأجل في بياناتها المالية يجب ان تدرج الاستثمارات قصيرة الأجل (المتداولة) كأصول متداوله ، والاستثمارات طويلة الأجل كأصول طويلة الأجل. كذلك فإن المؤسسات التي لا تميز بين استثمارات قصيرة الأجل (متداوله) وطويلة الأجل (غير متداوله) في الميزانية العمومية يجب أن تعمل على تمييزها بهدف قياسها وتقدير القيمة المدرجة للاستثمارات.

هذا ولقد اشار التقرير رقم ١٢ الصادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية FASB الى أنه يمكن للشركات ان تبوب أوراقها المالية في مجموعتين : الأولى : الاستثمارات المؤقتة وتبوب كأصول متداوله ، الثانية : الاستثمارات طويلة الأجل وتبوب ضمن الأصول طويلة الأجل. وإذا حصلت احدى الشركات على أوراق مالية كاستثمار طويل الأجل ، فيجب اظهارها في الميزانية العمومية بعد قطاع الأصول المتداوله مباشرة تحت عنوان استثمارات طويلة الأجل. وفي معظم الحالات لا تتردد الشركات في بيع أوراقها المالية القابلة للتداول عندما ترغب في ذلك ، أو إذا

كانت عملية البيع سوف تتحقق لها مزايا او مكاسب ، ولذلك ينظر دائماً للاوراق المالية القابلة للتداول على أنها أصول متداولة.

## ٥-٢ القيمة المدرجة (الدفترية) للاستثمارات :

ان الاستثمارات التي تصنف كأصول متداولة يجب أن تدرج في الميزانية العمومية بسعر التكلفة أو السوق أيهما أقل Cost or Market whichever is Lower حتى يظهر بقيمتها السائلة أو الجاهزة Redily Avible في الميزانية ، وتحدد القيمة المدرجة للاستثمار على أساس مجموعة واحدة أو صنف واحد من الاستثمار ، ويؤخذ فرق انخفاض سعر السوق عن التكلفة كمخصص ويحمل على حساب الأرباح والخسائر.

أما في شركات الاستثمار والبنوك (الشركات المالية) فقط فيجوز استخدام سعر السوق ويدرج فرق الربح أو الخسارة غير المحققة في حقوق المساهمين كبند مستقل. أما الاستثمارات التي تصنف كأصول طويلة الأجل يجب أن تدرج في الميزانية العمومية على النحو التالي :

أ- بالتكلفة

ب- في حالة الاستثمارات في الاسهم الغرض منها الاحتفاظ بها لمدة طويلة ويكون الغرض الاساسي من هذا الاستثمار عادة نمو النشاط التجارى طويلاً المدى وتعزيز السياسة الاستثمارية طويلة الأجل ، يجب أن تدرج بسعر التكلفة او السوق ايهما اقل على أساس مجموعة واحدة ، ويؤخذ انخفاض سعر السوق عن التكلفة كمخصص ، أما الاسهم التي يتم شراؤها وبيعها بقرار من مجلس الادارة فيجوز ان تدرج مثل هذه الاسهم بالتكلفة على أن توضح القيمة السوقية. ان القيمة المدرجة لجميع الاستثمارات الطويلة الأجل في حالة

استخدام التكالفة يجب أن تخفض عند وجود انخفاض دائم في قيمة الاستثمارات الطويلة الأجل ، على أن يرحل هذا الانخفاض الدائم بالنسبة كل استثمار على حده إلى حساب الارباح والخسائر.

وإذا استعرضنا عملية تقويم الأوراق المالية في الميزانية العمومية Balance sheet انه على الرغم من ان سعر السند في السوق قد يتغير من يوم إلى آخر ، فإنه من المتوقع ان يتساوى سعر السند في السوق مع قيمته المستحقة (القيمة الاسمية) في تاريخ استرداده. أما السهم فليس له تاريخ محدد لاسترداده ، وبالتالي فليست له قيمة استردادية. وعندما ينخفض سعر السهم في السوق فليس هناك من طريقه للتأكد بأن هذا الانخفاض مؤقت أو دائم. ولهذا السبب تطبق معايير تقويم مختلفة في المحاسبة عن الاستثمار في السندات باعتبارها صكوك مدرونة Debt Securities والأسهم باعتبارها صكوك ملكية Equity. Valuation of marketable securities . وعند تقويم السندات (باعتبارها صكوك مدين Debt securities ) فإنها تظهر كاستثمارات قصيرة الأجل في شكل سندات بالسجلات المحاسبية وفقا لتكلفتها بصفه عامه ويعرف بالارباح والخسائر عند بيع الاستثمارات. وإذا تم الحصول على اسندات كاستثمار طويل الأجل وكان الفرق بين تكالفة الاستثمار والقيمة الاستردادية (الاسمية) كبيرا سيصبح تقويم الاستثمارات امرا معقدا. وعند تقويم الأسهم (باعتبارها صكوك ملكية) Valuation of marketable equity securities فان القيمة السوقية للأسمى قد ترتفع او تخفض بدرجة كبيرة خلال افتراض المحاسبة ، فإذا باعت المؤسسة استثمار بسعر يزيد او يقل عن التكالفة سوف يعتبر بالمكاسب او الخسائر من عملية البيع. ولكن ماذا يحدث اذا ظلت المؤسسة محتفظة بالأوراق المالية وحدث تغير ملحوظ في قيمتها السوقية ؟ هل يجب في هذه الحالة ان يعترف

بالمكاسب او الخسائر في التقويم المالي؟ في هذا العدد ، يشير تقرير بالمكاسب المحاسبة المالية رقم ١٢ بوجوب تقويم الاستثمارات للأسهم القابلة للتداول في الميزانية العمومية بالتكلفة او سعر السوق ايهما اقل (LCM) Lower-of-Cost-or- Market والاثر الذي ينبع من تطبيق هذه القاعدة هو الاعتراف بالخسائر عند انخفاض سعر السوق وعدم الاعتراف بالمكاسب في حالة ارتفاع سعر السوق.

ولنا ان نبين ان هناك جدل حول التقويم وفقاً لقيمة السوقية The Argument for valuation at market value ناشيء عن بعض جوانب الضعف المأخوذة على تقرير مجلس معايير المحاسبة المالية رقم ١٢ الصادر في ١٩٧٥ حيث ان بعض الزيادات في القيمة السوقية للأوراق المالية تؤخذ في الاعتبار بينما البعض الآخر لا يؤخذ (وهذا ما أخذ به المعيار ١٩) فعندما تنخفض القيمة السوقية عن التكلفة يكون مخصص هبوط قيمة الأوراق المالية . وإذا زادت القيمة السوقية بعد ذلك يعاد تقويم الأوراق المالية مرة أخرى حيث يؤخذ في الحسبان مقدار هذه الزيادة كاستدراك للخسائر غير المحققة طالما ان هذه الزيادة مازالت لا تزيد عن التكلفة . ولهذا السبب يعتقد كثير من المحاسبين ان الاستثمار في الأوراق المالية يجب أن تقوم في الميزانية العمومية وفقاً لسعر سوقها الجاري بصرف النظر عما اذا كان هذا السعر مرتفعاً عن التكلفة او اقل منها . وعندئذ يُعرف بالزيادة أو النقص من القيمة السوقية كمكاسب أو خسائر . ويستند هذا الرأى الى عدة مبررات هي :

١. يعتبر سعر الصرف مؤشراً جيداً لمقدرة الشركة على سداد التزاماتها قصيرة الأجل باستخدام الأوراق المالية .
٢. يمكن تحديد القيم السوقية بطريقه موضوعيه عن طريق سعر السوق المعلن .

٣. يمكن ان يتحقق سعر السوق في اي وقت دون التأثير على العمليات العادي للشركة.
٤. قد تشكل التغيرات في سعر السوق جزءاً أساسياً من المنفعة الاقتصادية الناتجة من الاستثمارات في الأوراق المالية.

ومن الأهمية ان نذكر ان تقويم الأوراق المالية في مجال الممارسة العملية يتم وفقاً للتكلفة، ولا يؤخذ سعر السوق في الاعتبار الا في حالة انخفاضه فقط ، ولذلك ، فما زال هذا الموضوع من القضايا الجدلية في مهنة المحاسبة ومن المحتمل ان يكون موضوعاً لتغيرات مقبلة في المبادئ المحاسبية المعترف عليها.

## ٦-٢ بيع الاستثمارات :

لقد اشار المعيار رقم ١٩ الى أنه في حالة بيع الاستثمارات فإن الفرق بين القيمة المدرجة والقيمة المحصلة من البيع بعد خصم المصارييف تدرج في حساب الارباح والخسائر اما ربحاً واما خسارة. اما اذا كانت الاستثمارات مدرجة بالقيمة السوقية والفرق بين القيمة السوقية والتكلفة قد تم إدراجها في حقوق المساهمين فيجب أن يحول هذا الفرق من حساب حقوق المساهمين إلى حساب الارباح والخسائر. ولقد اشار ايضاً الى أن أي انخفاض للقيمة السوقية للاستثمارات قصيرة الأجل والمدرجة بالتكلفة أو سعر السوق أيهما أقل كمجموعه واحدة يحمل على تكاليف الاستثمارات كمجموعه ، ولهذا فإن أي بند من بنود الاستثمارات في المجموعه يبقى مدرجاً في الدفاتر بالتكلفة، وعليه فان مبلغ الربح أو الخسارة الناتجة عن بيع أحد بنود الاستثمار يحسب على أساس تكلفته، ومن ناحية أخرى يجب ان يعاد احتساب انخفاض القيمة السوقية للاستثمار كمجموعه ، وعندما يتم التصرف في جزء من أحد بنود الاستثمار فيجب أن يخصص له ما يخصه من القيمة المدرجة

لها هذا البند ، وهذه القيمة عادة ما تدخل في البند لمتوسط مجموع القيمة المدرجة لهذا البند من الاستثمار. ولقد أقر المبدأ المحاسبي لهذا البند في المعيار رقم ١٩ على أنه عند بيع الاستثمار يدرج الفرق بين صافي المحصل من هذه الأسبابات والتكلفة في حساب الأرباح والخسائر. وإذا كانت هذه الاستثمارات مصنفه ضمن الأصول المتداولة ودرجة على أساس سعر السوق أو التكلفة كمجموعة واحدة فإن مبلغ الربح أو الخسارة الناتج عن بيع هذه الاستثمارات يجب أن يحتسب على أساس سعر التكلفة. وتلك المعالجات تتفق معها في الرأى ووفقا لما أورده المعيار رقم ١٢ الصادر عن مجلس مبادئ المحاسبة المالية.

## ٧-٢ إعادة تصنیف الاستثمارات :

اشار المعيار رقم ١٩ الى أنه في بعض الاحيان يعاد تصنیف الاستثمارات طويلة الأجل إلى استثمارات قصيرة الأجل ، وفي هذه الحالة فان التصنیف يتم ادراجه كما يلى :

- أ- بالتكلفة أو السوق أيهما أقل.
- ب- بالقيمة المدرجة ، اذا كانت "الاستثمارات قصيرة الأجل تدرج بالقيمة السوقية ، لهذا فان اي رصيد فائض من التقويم بالنسبة الى الاستثمارات يدرج في حساب حقوق المساهمين كبند مستقل .

كما أقر المبدأ المحاسبي لهذا البند على أنه اذا أعيد تصنیف الاستثمارات من قصيرة الى طويلة الأجل يجب أن يتم التحويل :

- أ- بالتكلفة او السوق أيهما أقل لكل بند من بنود الاستثمار.

بـ- بالقيمة السوقية اذا كانت سياسة الشركة تدرج الاستثمارات قصيرة الاجل بهذه القيمة ، ولهذا  
فان اى رصيد فائض من التقويم بالنسبة الى الاستثمارات والمدرج فى حساب حقوق  
المساهمين يجب أن يحمل على حساب الأرباح والخسائر .

ويجب هنا أن نشير الى أنه طبقاً للتوصيات الصادرة في الدراسة رقم ١٢ فإنه اذا تم  
تحويل بعض الاستثمارات المتداولة والتي تمثل حقوق ملكية - أسهم - من عناصر الأصول  
المتداولة الى عناصر الأصول طويلة الأجل - اي تغيير في الصنف - او العكس فإن الاستثمارات  
المنقوله يجب ان يتم المحاسبة عنها على أساس التكلفة او السوق أيهما اقل من تاريخ الانتقال ،  
فإذا كان سعر السوق اقل من التكلفة فإن سعر السوق يعتبر بمثابة أساس جديد للتكلفة New Cost  
والفرق بين التكلفة وسعر السوق يعتبر بمثابة خسائر محققه ويؤخذ في الحساب كأحد  
عناصر قائمة الدخل ، ومعنى ذلك هو أن تعامل الخسائر غير المحققه في تاريخ التحويل أو  
الانتقال كما لو أنها خسائر محققه ، ومن شأن ذلك هو التغلب على التحاليل في التلاعب في الارباح  
عن طريق التحويل بين العناصر المتداولة والعناصر طويلة الأجل .

## ٢-٨- بيان الأرباح والخسائر :

أقر المبدأ المحاسبي الصادر عن هذا البند المشار اليه في المعيار رقم ١٩ على أنه يجب  
أن يدرج في بيان الارباح والخسائر البند التالية :

أـ ايرادات الاستثمارات الناتجة عن (الفوائد ، التوزيعات من الاستثمارات القصيرة والطويلة  
الاجل ، الارباح والخسائر من بيع الاستثمارات القصيرة الاجل، المخصص المكون

لإختفاض سعر السوق عن الكلفة للأستثمارات قصيرة الأجل وكذلك عندما تنتهي الحاجة  
إليه).

- بــ الإختفاض الدائم للأستثمارات طويلة الأجل وكذلك عندما تنتهي الحاجة إليه.
- جــ الأرباح والخسائر الناتجة عن بيع الإستثمارات.

وهذا يتفق تماماً مع ما أورده المعيار الدولي رقم ٢٥ الصادر عن لجنة معايير المحاسبة  
الدولية IASC في الفقرة رقم ٥٣ الخاصة بما يجب أن يدرج في بيان الأرباح والخسائر.

## ٩-٢ الإيضاحات:

أن الإفصاح عن الأوراق المالية في القوائم المالية Presentation of Marketable securities in financial statements يتطلب وفقاً لما أشار إليه المعيار رقم ١٩ عن بعض  
الإيضاحات الملائمة لإدراجها في البيانات المالية :

(أ) السياسات المحاسبية

- ١ــ كيفية تقويم القيمة المدرجة للأستثمارات.
- ٢ــ كيفية معالجة التغيرات في القيمة السوقية للأستثمارات قصيرة الأجل والتي تدرج بالقيمة  
السوقية.

(ب) المبالغ من عائد الإستثمارات

- ١ــ الفوائد ، التوزيعات ، العائد من الإستثمارات قصيرة الأجل أو طويلة الأجل.
- ٢ــ الربح أو الخسارة من بيع الأستثمارات قصيرة الأجل أو التغير في قيمة مثل هذه  
الإستثمارات.

- (ج) القيمة السوقية للإسثمارات المسعرة إذا لم تكن مدرجة بقيمتها السوقية.
- (د) القيود المفروضة على الإسثمارات ودفع عوائدها والمحصل من بيعها.
- (هـ) تحليل الإسثمارات طويلة الأجل طبقاً لأنواعها.
- (و) تقويم الإدارة لقيمة العادلة للإسثمارات التي ليست راجحة.
- (ز) الطريقة المستعملة لتقويم الإسثمار لمقارنتها بالتكلفة إذا كان هذا الإسثمار غير راجح.
- (ح) تفصيلات عن بند الإسثمار الذي يكون نسبة هامة من مجموع موجودات الشركة.
- (ط) التغيرات التي تمت في تصنيف الإسثمارات.

ويجدر الإشارة هنا إلى أن نشير هنا إلى أن المعيار رقم ١٢ الصادر عن الـ FASB وكذلك المعيار رقم ٢٥ الصادر عن الـ IASC يتطابق ما جاء بهما من حيث الأفصاح إلى حد كبير مع ما جاء بالمعايير رقم ١٩ ، ولكننا نرى أنه يمكن الأفصاح عن البيانات التالية بهدف مساعدة القاري على فهم البيانات المالية :-

- ١- تحليل الإسثمارات طويلة الأجل طبقاً لأبوابها.
- ٢- التقييم الإداري لقيمة العادلة للإسثمارات غير المتداولة.
- ٣- الطريقة المستعملة في تقييم الإسثمارات غير المتداولة ، وذلك لمقارنتها بالتكلفة.
- ٤- مبلغ فائض إعادة التقييم السابق لإسثمارات تم التصرف فيها خلال السنة والذي جرى توزيعه أو تحويلة إلى أصحابها.
- ٥- تفاصيل عن أي بند من بنود الإسثمارات يمثل نسبة هامة من مجموع موجودات المؤسسة.

كذلك فإنه يمكننا التأكيد بأن المكاسب والخسائر الناتجة من بيع الإستثمارات ، وكذلك إيرادات فوائد السندات وإيراد توزيعاته الأسمىم لا تعتبر من مكونات دخل العمليات. ولذلك يجب الإفصاح عن هذه العناصر بصفة مستقلة في قائمة الدخل بعد تحديد دخل العمليات.

كذلك نرى بأن الأفصاح عن المكاسب والخسائر المحققة الناتجة من تطبيق قاعدة التكلفة أو السوق أينما أقل يتوقف ظهورها في القوائم المالية على ما إذا كانت الأوراق المالية إستثمارات قصيرة الأجل أو طويلة الأجل. فإذا كانت من الإستثمارات قصيرة الأجل تقل الخسائر غير المحققة أو المستدركة في ملخص الدخل مع عناصر دخل الإستثمار الأخرى، أما إذا كانت من الإستثمارات طويلة الأجل فتظهر هذه الخسائر مطروحة من حقوق الملكية بالميزانية العمومية بإعتبار أن الإدارة لم تقتنى هذه الأوراق بهدف إعادة بيعها في المستقبل القريب.

## ١٠-٢ تاريخ التطبيق :

أثار المعيار رقم ١٩ على وجوب تطبيقه على جميع البيانات المالية للشركات والمؤسسات بجميع أنواعها القانونية في جمهورية مصر العربية من الفترة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ١٩٩٢ وما بعدها.

### الفصل الثالث

## المعايير الدولية ١٢ ، ٢٥ والمعايير المعمول بها

### "دراسة مقارنة"

تعمل هيئات دولية عديدة على وضع معايير محاسبية وتسويقها على نطاق عالمي.

وبالإضافة إلى هذه الهيئات هناك الجمعيات الوطنية للمحاسبة المعنية بوضع المعايير الموجودة في بلدان منفردة ، وهدف هذه الهيئات في معظم الأحيان هو تحقيق تنسيق في البيانات المالية للشركات الدولية. وعلى المدى البعيد فإن عملها قد يؤثر في المعايير المعمول بها في كل بلد.

وينصب هذا البحث بصفة أساسية إلى المحاسبة عن تقييم الإستثمارات في الأوراق المالية الخارجية لصناديق الاستثمار وقد سبق وأن أشرنا عند عرض وتحليل المعيار رقم ١٩ الصادر في جمهورية مصر العربية في هذا الشأن أنه من الصفات الأساسية للأستثمارات في اوراق مالية والتي يمكن تصنيفها كاستثمارات مؤقتة قصيرة الأجل والتي في الأساس تتكون من إستثمارات في اصدارات تمثل مديونية الغير Debt Securities أو تمثل حقوق ملكية Ownership Securities، وبمتابعة التطبيقات العملية للمعالجة المحاسبية لتلك الإستثمارات يتضح وجود إختلافات عديدة في طرق القياس والعرض، فبعض الصناديق قد تستخدم " التكلفة" كأساس ، في حين قد يستخدم البعض الآخر " السوق" كأساس لتقييم الأوراق المالية قصيرة الأجل ، هذا بالإضافة إلى شروع استخدام طريقة التكلفة أو السوق أيهما أقل. ونتيجة لعدد البدائل المتاحة وما يترتب على ذلك من عدم القدرة في مقارنة القوائم المالية بالإضافة إلى التغيرات الشديدة في أسعار الأوراق المالية للمؤسسات المسجلة بسوق الأوراق المالية. فقد حظيت الإستثمارات المؤقتة الممثلة لأسهم الشركات الأخرى المتداولة باهتمام المهنية المحاسبية خاصة في أمريكا بموجب الإصدار رقم ١٢ لعام

١٩٧٥ الصادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي FASB والتي أوضحت معايير القياس والعرض في حالة الإستثمارات في أوراق مالية متداولة بالسوق وتمثل حقوق ملكية اما الإستثمارات في اوراق مالية تمثل مدرونة الغير Marketable equity Securities فيتم المحاسبة عنها في ظل التوصيات الصادرة من قبل "لجنة الإجراءات المحاسبية" Securities والصادرة في سلسلة إصدارات البحث Committe on Accounting Procedures (CAP) Committee on Accounting procedures المحاسبية والتي تم تجميعها في الدراسة رقم ٤٣ Accounting Research Bulletiu (AR 13) No. 43 AICPA 1953.

كما أنه صدر في عام ١٩٨٦ المعيار الدولي رقم ٢٥ الصادر عن لجنة مبادئ المحاسبة الدولية (IASC, IAS No. 25) وقد تصدى أيضاً ذلك المعيار الدولي لذات الموضوع هو المحاسبة عن الإستثمارات بعد ظهور كثير من المتغيرات الأخرى وخاصة في أسعار الأوراق المالية بالأسواق العالمية وتبين الأفصاح عن تلك المتغيرات في القوائم المالية للمؤسسات المختلفة، ولقد كان من ضمن أهداف هذه اللجنة والتي تأسست عام ٧٣ على إتفاق الأعضاء على إقناع المؤسسات الرسمية المشرفة على الأسواق المالية ، والأوساط التجارية والصناعية بضرورة الالتزام الرئيسي بقواعد المحاسبة الدولية عند نشر البيانات المالية، وضرورة الإفصاح عن ذلك الالتزام.

ومن دراسة ومقارنة ما جاء به المعيار ١٩ المصري من المبادئ المحاسبية السابق يستعراضها في الفصل الثاني من البحث ، ومثيلاتها من قواعد محاسبة عن الإستثمارات وفق ما جاء بالمبادر رقم (١٢) الصادر عن مجلس مبادئ المحاسبة المالية الأمريكية (FASB, SFAS) ١٩٧٥ ، وكذلك وفق المعيار المحاسبي رقم (٢٥) الصادر عن لجنة مبادئ المحاسبة No. 12,

الدولية (IAS, IASC, NO. 25, 1986) فإننا نلاحظ أن هناك العديد من أوجه الشبه وأوجه  
الخلاف التي تحمّل ضرورة الدراسة والمقارنة في الاستثمارات في الأسهم سواء كانت مصيرة  
الأجل أم طويلة الأجل.

ونستعرض فيما يلى أوجه الشبه والخلاف بين المبادئ الثلاثة رقم (١٢)، ورقم (٢٥)،  
الدوليين ورقم ١٩ المصري.

## المقارنة بين المعايير عن الاستثمارات في التورّاق المالية

طبقاً للبداً الأمريكي (FASB, 12) والمعيار الدولي (IAS, 25) والمعيار المصري رقم ١٩

المعيار النصري رقم ١٩	(IAS, 25)	(FASB, 12)	النافعة المحاسبية
<p>١- ينبع مع ماجاه بالبداً (رقم ١٢) ما عدا حجم الاستثمارات بند رقم (٤) بـ (٢٥).</p> <p>٢- ينبع تماماً مع ماجاه بالمعايير الدولي رقم</p>	<p>١- تتمثل بعض الاستثمارات في الشهادات أو ملحوظاتها من المستدفات والبعض الآخر يدونها وقد تكون طبيعة الاستثمار أاما ديننا مستحفاً المستثمر غير الدين التجاري قصيرة أو طويلة الأجل وعادة تتمثل مبلغاً تقديراً مستحفاً المستثمر وما يعود له من فائدة، او يكون استثماراً فيه شيء من المحاضرة وذلك باعتماده على تتابع المؤسسة، مثل الأسماء، ومنس أن عاليته الاستثمار تمثل حقوقاً مالية لكن بعضها يكون أصولاً ملموسة مثل الاستثمار في الأراضي والمبانى من الاستثمار المباشر في الذهب والمجوهرات وأيضاً منتجات أخرى لها اسعار سوقية.</p> <p>٣- يوجد بعض الاستثمارات سوق نشط للتداول يstem من خلاله تحديد قيمتها السوقية التي يمكن اعتبارها مؤشراً "قيمتها العادلة" ولكن بعض الاستثمار الأخرى لا يوجد لها سوق للتداول ولها يجب أن يستعمل اسلوب آخر لتقدير القيمة العادلة لها.</p>	<p>١- تتمثل الإستثمارات المؤقتة شاسطاً فرعاً من نشاطات المشروع وفيه يحاول المشروع الحصول على عائد على السيولة الفائضة لديه دون التضحية بما تمثله هذه السيولة من مصدر أساسى مقابلة الفوائد التقديرة وسداد الإنترات المستحقة في الأجل القصير.</p> <p>٢- قابلية الإستثمارات المؤقتة للتداول حالاً تكون مستحقة في الأجل القصير.</p> <p>٣- تتمثل الإستثمارات المؤقتة في سندات الدين المتداولة مثل سندات الشركات المساعدة وسندات الحكومة، وأسهم رأس المال المتداول كالأسهم العادي والممتازة في رأس الشركاء الأخرى التي لها سوق منتظر.</p> <p>٤- تتمثل الإستثمارات المؤقتة بنسبة تقل عن ٦٠٪ من حجم من رأس المال الشركة المستثمر فيها أما إذا زاد الحجم عن ذلك فإنهما تخسرها أياً كان طبيعة الاستثمار المؤقتة وتدخل في نطاق الإستثمارات طويلة الأجل.</p>	<p>أولاً : أنواع الإستثمارات</p>

## المقارنة بين المعايير عن الاستثمارات في الأوراق المالية

طريق للمبدأ الأمريكي (FASB, 12) والمعيار الدولي (IAS, 25) (FASB, 12) و (IAS, 25)

القاعدة المحاسبية	(FASB, 12)	(IAS, 25)	المعيار المصري رقم ١٩
ثانياً تكلفة الاستثمار	١٠،٢٠،٣٠،٤٠ الواردة في المعيار الدولي رقم ٢٥ البنود رقم ١٢ والمعايير رقم ٢٥	١- يجب أن تقتضي تكاليف الاستثمار بصورتين حيازتها مثل رسوم المسماسة والرسوم المتعلقة بتحويل شهادات الأسهم وأية رسوم أخرى. ٢- تكاليف تملك الاستثمار هي القيمة العادلة لأوراق المالية المصدرة وليس القيمة الأسمية لهذه الأوراق. وإذا تم تملك استثمار بواسطة مبدلة أصول موجودة لدى المؤسسة مقابل هذا الإستثمار فلن تكون الاستثمار تكاليف القيمة العادلة للأصل المبدله.	يتضمن تماماً مواجهة من بنود تكاليف الاستثمار الواردة في المعيار رقم ١٢ والمعايير رقم ٢٥

## المقارنة بين المعايير المحاسبية عن الاستثمار في الأوراق المالية

طلب للبدأ الأسترالي (FASB, 12) والمعيار الدولي (IAS, 25) والمعيار المصري رقم ١٩

القاعدة المحاسبية	(FASB, 12)	(IAS, 25)	المعيار المصري رقم ١٩
ثالثاً:	تصنيف الاستثمار	يجب تصنيف الاستثمار إلى قصيرة الأجل (المتداولة) كأصول متدولة والمستثمارات طويلة الأجل لغير تقييمها كما جاء في المعيار رقم ٢٥.	يجب تصنيف الاستثمار إلى قصيرة الأجل وإلى قصير الأجل وطويلة الأجل لغير تقييمها كما جاء في المعيار رقم ٢٥.
	إذا لم يتم المشاهدة بتغيير الاستثمار إلى قصيرة و طويلة الأجل فإنهما تعتبران استثمارات طويلة الأجل وذلك في حدود لا تقل الاستثمارات في ججمها عن $\frac{2}{3}$ من رأس المال الشركة المستثمر فيها في البورصة أو المكتبة التسويق ونهاية الإدارة، فإذا كانت الاستثمارات سهلة التسويف وكان قصد الإدارة إعادة بيعها فإنها تتبع ضمن الاستثمار قصيرة الأجل وخلافاً لذلك تعتبر استثمارات طويلة الأجل.	- ١- يجب تصنيف الاستثمار إلى قصيرة الأجل (المتداولة) كأصول طولية الأجل. وذلك في حدود لا تقل الاستثمارات في ججمها عن $\frac{2}{3}$ من رأس المال الشركة المستثمر فيها في البورصة أو المكتبة التسويق ونهاية الإدارة، فإذا كانت الاستثمارات سهلة التسويف وكان قصد الإدارة إعادة بيعها فإنها تتبع ضمن الاستثمار قصيرة الأجل وخلافاً لذلك تعتبر استثمارات طويلة الأجل.	أولاً : تقييم الاستثمار
	رابعاً	التقييم المفترض للإسثمارات (القيمة المدرجة)	٢- في شركات الاستثمار والبنوك.

**المقارنة بين المعايير عن الاستثمارات في الأوراق المالية**

طبقاً للمبدأ الأمريكي (12) FASB, 12) والمعيار الدولي (IAS, 25) والمعيار المصري رقم ١٩

القاعدة المحسوبة	(FASB, 12)	(IAS, 25)	المعيار المصري رقم ١٩
ثانياً : <u>تقييم الإستثمارات طولية الأجل</u>	ثانياً : <u>تقييم الإستثمارات طولية الأجل على مستوى محفظة الإستثمارات</u>	ثانياً : <u>تقييم الإستثمارات طولية الأجل</u>	ثانياً : <u>تقييم الإستثمارات طولية الأجل</u>
<p>١- بالتكلفة أو السوق لغيرها ٢- بالتكلفة أو السوق لغيرها ٣- بالتكلفة أو السوق لغيرها</p> <p>أجل على أساس اجمالى المحفظة.</p>	<p>١- بالتكلفة أو السوق أقل على مستوى محفظة الإستثمارات</p> <p>٢- بالتكلفة أو السوق أقل في حالة إذا استعملت مبالغ إعادة التقييم (القيمة المقدرة) فإنه يجب اتباع تلك السياسة على أساس دروري ويشكل منطق كما يجب إعادة تقييم الباب باكماله من الإستثمارات طولية الأجل بنفس الوقت.</p> <p>ويجب أن تخضع من القسمة الدفترية لجميع الإستثمارات قيennها ، ومثل هذا التخفيض يجب أن المؤقت في ينبع من بند من بند الاستثمار على يحسب على أساس كل بند من بند الاستثمار على حدة.</p>	<p>١- بالتكلفة أو السوق أقل في حالة إذا استعملت مبالغ إعادة التقييم (القيمة المقدرة) فإنه يجب اعادة تقييم الباب باكماله من الإستثمارات طولية الأجل بنفس الوقت.</p> <p>ويجب أن تخضع من القسمة الدفترية لجميع الإستثمارات قيennها ، ومثل هذا التخفيض يجب أن المؤقت في ينبع من بند من بند الاستثمار على حدة.</p>	<p>١- بالتكلفة أو السوق أقل في حالة إذا استعملت مبالغ إعادة التقييم (القيمة المقدرة) فإنه يجب اعادة تقييم الباب باكماله من الإستثمارات طولية الأجل بنفس الوقت.</p> <p>ويجب أن تخضع من القسمة الدفترية لجميع الإستثمارات طولية الأجل بنفس الوقت.</p>
ثالثاً : <u>التغيرات في القيمة الدفترية للإسثمارات :</u> (١) <u>المخسائر غير المحققة من إنخفاض القيمة</u> (٢) <u>الخسائر غير غير المحققة من إنخفاض القيمة</u> (٣) <u>إنخفاض القيمة الممزوجة من الكفاءة للإسثمارات قصير الأجل.</u>	ثالثاً : <u>التغيرات في القيمة الدفترية للإسثمارات :</u> (١) <u>المخسائر غير المحققة من إنخفاض القيمة</u> (٢) <u>الخسائر غير غير المحققة من إنخفاض القيمة</u> (٣) <u>إنخفاض القيمة الممزوجة من الكفاءة للإسثمارات قصير الأجل.</u>	ثالثاً : <u>التغيرات في القيمة الدفترية للإسثمارات :</u> (١) <u>المخسائر غير المحققة من إنخفاض القيمة</u> (٢) <u>الخسائر غير غير المحققة من إنخفاض القيمة</u> (٣) <u>إنخفاض القيمة الممزوجة من الكفاءة للإسثمارات قصير الأجل.</u>	ثالثاً : <u>التغيرات في القيمة الدفترية :</u> (١) <u>المخسائر غير المحققة من إنخفاض القيمة</u> (٢) <u>الخسائر غير غير المحققة من إنخفاض القيمة</u> (٣) <u>إنخفاض القيمة الممزوجة من الكفاءة للإسثمارات قصير الأجل.</u>

## المقارنة بين المحاسبة عن الاستثمارات في الأوراق المالية

طبعة للمبدأالأمريكي (12, FASB) والمعيار الدولي (25, IAS, 25) والمعيار المصري رقم ١٩

القاعدة المحاسبية	(FASB, 12)	(IAS, 25)	المعيار المصري رقم ١٩
<p>يجب أن يحصل أي انخفاض في القيمة الدفترية على حساب الأرباح والخسائر وذلك في حالة التقييم بالكلفة أو السوق ليهما أقل.</p> <p>يجب أن يحصل أي انخفاض في القيمة الدفترية على الأرباح وذلك في حالة التقييم بالكلفة أو السوق ليهما أقل.</p> <p>يجب أن يحصل أي انخفاض في القيمة الدفترية في حساب احتسابي إعادة التقييم ضمن حقوق المساهمين.</p> <p>(أ) الخسائر غير المحققة من انخفاض حالة القيم على أسهم سعر السوق (ب) الخسائر غير المحققة من انخفاض القیمة الساریة عن الكلفة عن الكلفة للاستثمار طويلاً</p> <p>للاستثمار طويلة الأجل.</p>	<p>يجب أن يحصل أي انخفاض في القيمة الدفترية على حساب الأرباح والخسائر وذلك في حالة التقييم بالكلفة أو السوق ليهما أقل.</p> <p>يجب أن يحصل أي انخفاض في القيمة الدفترية على حساب الأرباح وذلك في حالة التقييم بالكلفة أو السوق ليهما أقل.</p>	<p>يجب أن يحصل أي انخفاض في القيمة الدفترية على حساب الأرباح وذلك في حالة التقييم بالكلفة أو السوق ليهما أقل.</p>	<p>يجب أن يحصل أي انخفاض في القيمة الدفترية على حساب الأرباح وذلك في حالة التقييم بالكلفة أو السوق ليهما أقل.</p>
<p>ان الانخفاض في القيمة الدفترية إذا تساوى زبادة ساقية لنفس الاستثمار ولم تكن تلك الزبادة (أو المكاسب) قد استعملت منذ قيدها فإنه يجب هنا أن يحمل على فائض إعادة الأرباح والخسائر.</p> <p>وفنا يعترض بها كخسائر وتحمّل لحساب الأرباح والخسائر.</p> <p>وإذا تعمّت القيمة مسبلاً لنفس الاستثمار فإنها لا تزيد</p> <p>اما إذا لم يمكن تغطيتها من مكاسب سابقة فإنها تحمل على حساب الأرباح والخسائر.</p> <p>وإذا ارتفعت القيمة مسبلاً لنفس الاستثمار ذلك ان الدليل رقم ٢ لا يعترف بما لا يأسس الكلفة.</p> <p>سبق قيده من انخفاض.</p>	<p>1- وهذا يختلف بهما كخسائر وتحمّل لحساب الأرباح والخسائر.</p> <p>2- فإذا ارتفعت القيمة مسبلاً لنفس الأرباح</p>	<p>1- في حالة استخدام اساس التكالفة او في حالة انخفاض الدائم بالنسبة لكل استثمار على حده إلى حدود إتساع الأرباح والخسائر.</p> <p>2- في حالة استخدام اساس التكالفة او في حالة انخفاض الدائم بالنسبة لكل استثمار وذلك في حساب الأرباح والخسائر.</p>	<p>1- في حالة استخدام اساس التكالفة او في حالة انخفاض الدائم بالنسبة لكل استثمار وذلك في حساب الأرباح والخسائر.</p> <p>2- في حالة استخدام اساس التكالفة او في حالة انخفاض الدائم بالنسبة لكل استثمار وذلك في حساب الأرباح والخسائر.</p>

**المقارنة بين المعايير عن الاستثمارات في الأوراق المالية**

طبقاً للمبدأ الأمريكي (IAS, 25) والمعيار الدولي (FASB, 12) والمعيار المصري رقم ١٩

القاعدة المحاسبية	المعيار المصري رقم ١٩	(IAS, 25)	(FASB, 12)
الإيجار:	(ج) الأرباح غير المحققة من ارتفاع القيمة السوقية عن الكافية للأستثمارات قصيرة الأجل:	(ج) الأرباح غير المحققة من ارتفاع القيمة السوقية عن الكافية للأستثمارات قصيرة الأجل:	(ج) الأرباح غير المحققة من ارتفاع القيمة السوقية عن الكافية للأستثمارات قصيرة الأجل:
السوق:	(د) الأرباح غير المحققة من ارتفاع القيمة السوقية عن الكافية للأستثمارات طويلة الأجل:	(د) الأرباح غير المحققة من ارتفاع القيمة السوقية عن الكافية للأستثمارات طويلة الأجل:	(د) الأرباح غير المحققة من ارتفاع القيمة السوقية عن الكافية للأستثمارات طويلة الأجل:
السوق:	يجب أن تقييد لزيادة في القيمة الدفترية وهذا تخصم الأرباح غير المحققة من الخسائر غير المحققة - وذلك كله في الناتجة عن إعادة التقييم مباشره إلى حقوق المساهمين تحت بند فائض الميزانية.	يجب أن تقييد لزيادة في القيمة الدفترية وهذا تخصم الأرباح غير المحققة من الخسائر غير المحققة - وذلك كله في الناتجة عن إعادة التقييم مباشره إلى حقوق المساهمين في الميزانية.	يجب أن تقييد لزيادة في القيمة الدفترية وهذا تخصم الأرباح غير المحققة من الخسائر غير المحققة - وذلك كله في الناتجة عن إعادة التقييم مباشره إلى حقوق المساهمين في الميزانية.

**المقارنة بين المحاسبة عن الاستثمارات في الأوراق المالية**

طبقاً للمبدأ الأمريكي (FASB, 12) والمعايير الدولي (IAS, 25) والمصري رقم ١٩

-٢٥-

النفاذية المحاسبية	بيان الأسماء	(FASB, 12)	(IAS, 25)	المعيار المصري رقم ١٩
بيان خاصاً:	بيان الأسماء	(١) الأرباح أو الخسائر المحققة من بيع الاستثمارات قصيرة الأجل :	(١) الأرباح أو الخسائر المحققة من بيع الاستثمارات قصيرة الأجل :	(١) الأرباح أو الخسائر المحققة من بيع الاستثمارات قصيرة الأجل :
١- يدرج الفرق بين صافي المدحول من هذا المبيعات والتكلفة في حساب الأرباح والخسائر وذلك بالنسبة للاستثمارات القوية بالكفة أو السوق ليها أقل. ٢- فإن ما يخصها من فروق التقييم الطاھرة في حقوق المساهمين يجب اعادتها مرة ثانية إلى حساب الأرباح والخسائر.	١- يدرج الفرق بين صافي المدحول من هذا المبيعات والتكلفة في حساب الأرباح والخسائر وذلك بالنسبة للاستثمارات القوية بالكفة أو السوق ليها أقل. ٢- في حالة ما إذا كان الاستثمار معداً تقديره سلفاً أو يكن الاستثمار معدلاً تقديره مثلاً اوكإن مدروجاً بقيمة السوقية وكانت الزراعة في القيمة الدقترية محولة إلى فائض اعادة التقديم فاما ان يتم قيد الرصيد المتبقى للنافع اعادة التقديم الى الدخل او تحويله إلى الأرباح المترافقه . وذلك وقد لما تقتضي به القاعدة المحاسبية الدولية رقم ٨ (البنود غير العادي وبنود القرارات السابقة في السياسات المحاسبية).	١- يدرج الفرق بين صافي المدحول من هذا المبيعات والتكلفة في حساب الأرباح والخسائر . ٢- غير متحققه سبق قيدها والاعتراض لایتظر حسليها بذلة أرباح أو خسائر بها.	١- يدرج الفرق بين صافي المدحول من هذا المبيعات والتكلفة في حساب الأرباح والخسائر وذلك بالنسبة للاستثمارات القوية بالكفة أو السوق ليها أقل.	١- يدرج الفرق بين صافي المدحول من هذا المبيعات والتكلفة في حساب الأرباح والخسائر أو الخسائر .
١- الأرباح أو الخسائر المحققة من بيع الاستثمارات طويلة الأجل :	١- الأرباح أو الخسائر المحققة من بيع الاستثمارات طويلة الأجل :	١- الأرباح أو الخسائر المحققة من بيع الاستثمارات طويلة الأجل :	١- الأرباح أو الخسائر المحققة من بيع الاستثمارات طويلة الأجل :	١- الأرباح أو الخسائر المحققة من بيع الاستثمارات طويلة الأجل :
٢- يتم معالجتها وفق بنود الاستثمار ال أجل المقومة بسعر السوق أو الكفالة أياً ما أقل.	٢- يتم معالجتها وفق بنود الاستثمار ال أجل المقومة بسعر السوق أو الكفالة أياً ما أقل.	٢- يتم معالجتها وفق بنود الاستثمار ال أجل المقومة بسعر السوق أو الكفالة أياً ما أقل.	٢- يتم معالجتها وفق بنود الاستثمار ال أجل المقومة بسعر السوق أو الكفالة أياً ما أقل.	٢- يتم معالجتها وفق بنود الاستثمار ال أجل المقومة بسعر السوق أو الكفالة أياً ما أقل.

**المقارنة بين المحاسبة عن الاستثمارات في الأوراق المالية**

طبقاً للمبدأ الأمريكي (IAS, 25) والمعيار الدولي (IASB, 12) والمعيار المصري رقم ١٩

النوعية المدانية	الاستثمارات	(FASB, 12)	(IAS, 25)	المعيار المصري رقم ١٩
سداسياً:	إعادة تقييم	(١) من استثمارات قصيرة الأجل إلى استثمارات طويلة الأجل :	(١) من استثمارات قصيرة الأجل إلى استثمارات طويلة الأجل :	(١) من استثمارات قصيرة الأجل إلى استثمارات طويلة الأجل :
الاستثمارات	الاستثمارات	- يجب أن يتحول كل استثمار على حده على أساس الكلفة أو السوق لأيهم أقل.	- يجب أن يتحول كل استثمار على حده على أساس الكلفة أو السوق لأيهم أقل.	- يجب أن يتحول كل استثمار على حده على أساس الكلفة أو السوق لأيهم أقل.

الفارق بين المعايير عن الاستثمارات في الأوراق المالية

١٩ رقم المجرى المصري والمعيار الدولي (IAS, 25) والمعايير الدولى (FASB, 12) طبقاً للمبدأ الامريكي

القاعدة المحاسبية	IAS, 25	FASB, 12	سابعاً: بيان الأرباح والخسائر
يجب أن تدرج في بيان الأرباح والخسائر البنود البنود التالية:	يجب أن تدرج في بيان الأرباح والخسائر البنود البنود التالية:	يجب أن تدرج في بيان الأرباح والخسائر عن: - الأرباح والخسائر الناتجة عن: - الأرباح والإيجار من الاستثمارات قصيرة والمطولة الأجل.	يجب أن تدرج في بيان الأرباح والخسائر عن: - الأرباح والإيجار من الاستثمارات قصيرة والمطولة الأجل.
(٢) الأرباح والخسائر الناتجة عن: - الأرباح والإيجار من الاستثمارات قصيرة والمطولة الأجل. - الأرباح والإيجار من الاستثمارات قصيرة والمطولة الأجل.	(١) أربادات الإستثمارات الناتجة عن: - الفائد والعائد من حقوق الامتيازات وتوزيعات الأرباح والإيجار من الاستثمارات قصيرة والمطولة الأجل. - الأرباح والخسائر الناتجة من بيع الإستثمارات قصيرة والمطولة الأجل. - الأرباح والإيجار من الاستثمارات قصيرة والمطولة الأجل.	(١) أربادات الإستثمارات الناتجة عن: - الفائد والعائد من حقوق الامتيازات وتوزيعات الأرباح والإيجار من الاستثمارات قصيرة والمطولة الأجل. - الأرباح والخسائر الناتجة من بيع الإستثمارات قصيرة والمطولة الأجل.	(٣) الخسائر المحققة على إعادة تصفيف الإستثمارات طولية الأجل.
(٣) الأرباح والخسائر الناتجة عن: - الأرباح والإيجار من الاستثمارات طولية الأجل.	(٢) الأرباح والخسائر المحققة من بيع الإستثمارات طولية الأجل.	(١) أربادات الإستثمارات الناتجة عن: - الفائد والعائد من حقوق الامتيازات وتوزيعات الأرباح والإيجار من الاستثمارات قصيرة والمطولة الأجل.	(٢) الأرباح والخسائر المحققة من بيع الإستثمارات طولية الأجل.

କାହିଁ କାହିଁ କାହିଁ କାହିଁ କାହିଁ କାହିଁ କାହିଁ

طبيقاً للمبدأ الأميركي (IAS, 25) والمعيار الدولي (FASB, 12) والمعايير المصري رقم ١٩



## الفصل الرابع

### متطلبات القياس والافصاح المحاسبي المؤقت في القوائم المالية المؤقتة لصناديق الاستثمار

#### ٤- الاصح ودورة في تنشيط التداول في أسواق رأس المال :

تتناول الاصل المحاسبي الدولي الخامس الصادر عن لجنة المعايير الدولية (IASC )

المعلومات التي يتوجب الاصحاح عنها في البيانات المالية ) والتي تتألف من الميزانية العمومية وحساب الارباح والخسائر ، والايضاحات حول البيانات المالية والبيانات المكملة الاخرى التي تعتبر جزءاً من البيانات المالية (الاصول الدولية للمحاسبة) ، حيث تستخدم البيانات المالية لاجراء دراسات وإتخاذ قرارات مالية ، وغالباً ما تتضمن البيانات المالية معلومات تفرضها المتطلبات المحلية لكل دولة ، وذلك بالإضافة الى الحد الادنى الذي تفرضه الاصول المتعارف عليها ، وهذا ما أكدت عليه ايضاً الاصول الدولية رقم (٢٤) ، (٣٠) من نفس اللجنة (IASC).

واذا كنا بصدده الاسهاب في المفاهيم العامة للافصاح المحاسبي ودورة في تنشيط التداول في اسواق المال فانه يمكن اجمال القول في ان موضوعات الاصحاح على مدى اتساعها فانها على الاقل تتضمن كل مجالات التقارير المالية ، واذا كانت المحاسبة المالية تختص بتقديم المعلومات التي تساعد على اتخاذ قرارات اقتصادية رشيدة تتعلق بتوزيع الموارد في الاسواق المالية وغيرها، فان القوائم المالية تعتبر المصدر الرئيسي للمعلومات بالنسبة لفئات متعددة من الاشخاص خارج ادارة المشروع (كالمستثمرين الحاليين والمرتقبين) والدائنين ، والمقترضين ، والاجهزة الحكومية، ومكاتب الوسطاء وغيرهم ، على ان تكون تلك المعلومات على مستوى يمكن فهمه من جانب

هؤلاء الذين يتوافر لديهم درجة كافية من الالام و الدراية بالأنشطة الاقتصادية و مجالات الاعمال،  
ولديهم الرغبة في دراسة تلك المعلومات وتحليلها بدرجة كافية من العناية.

ونظرا لأهمية صناديق الاستثمار باعتبارها القناة المثالية للمستثمر المؤهل وغير المؤهل ،  
ونظرا لضخامة رؤوس الاموال المستثمرة بها والتي اصبحت كمنتج من منتجات سوق المال سويا  
جديدا ورابحا ، ولكونها قناة مثالية لجمعية مدخلات غالبية افراد الشعب طبقا لتصوفهم واختلاف  
ثرواتهم فبات من الضروري احتواء تلك القوانين الصادرة عن تلك الصناديق لمعلومات رئيسية تهم  
فئات عديدة سواء هؤلاء الذين هم من خارج ادارة المشروع والسابق الاشارة اليهم من جهة ، ومن  
جهة اخرى أولئك المستثمرين من حملة الوثائق او وحدات الصندوق حتى تساعدهم فى اتخاذ  
القرارات الرشيدة ، ويطلب هذا الهدف الافصاح التام Full Disclosure عن البيانات المالية  
والمعلومات الرئيسية ذات الأهمية النسبية بصورة صحيحة ودقيقة بحيث تحقق الغرض منها بحيث  
يجب ان تتميز بخاصتين اساسيتين (FASB, No. 1)

١- الملائمة Relevance

٢- امكان الاعتماد عليها Reliability

على انه قد يشار هنا بعض التساؤلات الخاصة بالافصاح عما يلى :-

اولا : الى من سيوجه له تلك المعلومات المفصح عنها ؟

ثانيا : ما هي كمية ونوعية ومنفعة تلك المعلومات التي يتم الافصاح عنها ؟

ثالثا : ما هو الغرض من تلك المعلومات التي يتم الافصاح عنها ؟

رابعا : ما هو التوقيت المناسب للافصاح عن تلك المعلومات ؟

ورغم ان المحاسبة المالية توصف بانها نظام لقياس Measurement والافصاح Disclosure ورغم تشكيل الافصاح لنصف النظرية المحاسبية ورغم بروز اهميته بظهور وانتشار الشركات المساهمة والعابره للمحيطات ، الا ان اهميته ازدادت بعد ازمة الكساد الكبير Great Depression الذى حل بالولايات المتحدة الامريكية عام ١٩٢٩ نظرا لتلاعب الكثير من الشركات المساهمة بالارقام المحاسبية المنصورة لقيم اصولها ومتلكاتها بغية اجتذاب رؤوس اموال المستثمرين مما ادى الى امتصاص مدخلات المستثمرين وتوجيهها الى مشاريع غير ناجحة ووهبية ، وما زاد الامر سوءا ضعف دور مراقب الحسابات الخارجى وغياب المعايير الدقيقة والفعالة للمراجعة مما قاد بالتالي الى عدم تمكين مراقب الحسابات الخارجى من اكتشاف التلاعب وتبيه المستثمرين من خلال تقاريرهم ، وهكذا تمكنت الشركات المتلاعبه من اظهار قوانها المالية بصورة غير حقيقية ، وقد ادى هذا الى ارتفاع اسهم هذه الشركات بصورة جنونية الى ان تم اكتشاف حقيقة هذه الشركات فهبطت قيمة اسهامها هبوطا مريعا مما ادى الى افلاس اعداد كبيرة من المستثمرين وانهيار هذه الشركات الامر الذى الحق اضرارا بالغة بالاقتصاد الامريكى ووصلت نسبة البطالة الى مستويات خيالية ، وكان من اثار الكساد الكبير انشاء هيئة تداول الاوراق المالية Securities And Exchange Commission (S E C) لكي تتولى مراقبة تداول الاوراق المالية مع تمنعها بحق فرض ايه قيود على الشركات المتداولة اسهامها ، كذلك قام المشرع باصدار قانون الاوراق المالية Securities Act عام ١٩٣٣ والذى يعتبر بحق قانونا متعلقا بالافصاح حيث يتطلب هذا القانون نشر معلومات مالية بصورة دورية من خلال تقارير وقوانين مالية تقدم لهيئة تداول الاوراق المالية وتصبح متاحة لجميع من يريد الاطلاع عليها حتى يتمكن المستثمر من اتخاذ اقرارات الرشيدة .. وقد دعم هذا القانون دور مراقب الحسابات الخارجى بحيث اصبح يلعب دورا كبيرا في تحديد المعلومات التي تقوم الشركات بتزويد<sup>٦</sup> للمساهمين ، وفي نفس الوقت زادت

المسئولية القانونية الملقاة على عاتق هذا المراقب الخارجي في حالة اكتشاف معلومات غير صحيحة قام بالمصادقة عليها سواء بالاهمل أو بالتواطؤ (خالد أمين)

#### ٤- الاتجاه لزيادة حجم وحدود الاصحاح في التقارير المالية :

يمكن القول عموماً بأن النظرة التقليدية للافصاح هي تلك التي ترتكز على حماية المستثمر الذي له دراية محدودة باستخدام المعلومات المالية وهو ما يمكن ان يطلق عليه (الاصحاح الوقائي Protective Disclosure) وتعكس النظرة المعاصرة للافصاح عن المعلومات المالية اتجاهها نحو ما يمكن تسميته (بالافصاح التنفيذي Informative Disclosure) والذي يهدف الى تقديم معلومات تفيد في اغراض اتخاذ القرارات الاستثمارية.

ولكن يظهر هنا على انسطح سؤالاً يفرض نفسه عن موقف الشركات بجميع انواعها وأحجامها و موقف مديرى صناديق الاستثمار عن قدر الاصحاح الواجب يتضمنه البرنامج الاعلامي للمعلومات الصادرة عنها؟.

لقد أوضحت الدراسات التجريبية في مختلف البحوث المحاسبية وبيانات إستقراء الفكر مؤشرًا على أن القائمين على إدارة تلك الشركات أو صناديق الاستثمار يتربدون في توسيع وزيادة مدى الاصحاح المالي وحدوده ان لم يكن هناك ضغوط مهنية محاسبية أو قوانين حكومية إلزامية أو إشرافية (Beaver, 8a) ويمكن توضيح مضمون تلك الاعتراضات على زيادة مقدار البيانات المالية التي يجب الاصحاح عنها فيما يلى :-

- أولاً : قد يكون الافصاح التام وسيلة ناجحة يستفيد منها المنافسين قبل وعلى حساب حملة الوثائق أو وحدات صناديق الاستثمار أو حملة الاسهم ، ولكن يمكن الرد على هذا الاعتراض بأنه مرفوض ولايمكن ان يلقى قبولا ، لانه بإمكان المنافسين ان يحصلوا على كل مايحتاجونه من معلومات من وسائل ومصادر أخرى للمعلومات.
- ثانياً : قد يكون الافصاح التام وسيلة ضغط من قبل نقابات العمال مما يكسبهم ميزة المساومة على الاجور في حالة الاطلاع على كل المعلومات المالية.. ومع ذلك فإنه يمكن القول الى ان الافصاح التام قد يؤدي الى تحسين المناخ العام للمساومة بصفة عامة وعلى أنس مالية حقيقة وواقعية وسليمة.
- ثالثاً : قد يكون الافصاح التام وسيلة تضليل لأولئك المستثمرين نذوي القدرة المحدودة على تفسير المعلومات المالية ، ولكن يمكن الرد على هذا الاعتراض بأنه وان صح هذا القول الى حد ما الا انهم (أى المستثمرين البسطاء) يستطيعوا الاستعانة بالخدمات الاستثمارية للمحليين الماليين المهنيين ، والذين يتوفّر لهم الوعى بأسس إعداد المعلومات المالية واستخدامها.
- رابعاً : قد يكون الافصاح التام الصادر عن الشركة أو تقارير صناديق الاستثمار ذات تكلفة عالية ، وعليه فإنه يمكن البحث عن مصادر أخرى للمعلومات المالية التي قد تنتج هذه المعلومات بتكلفة أقل ، ونحن قد نتفق مع هذا الرأى.
- خامساً : قد يكون الافصاح التام والذى قد يتم أعداده بدون معرفة احتياجات المستثمرين سبباً لتحديد وتحجيم الافصاح ، غير انه يمكن القول بأنه نظراً لامكانية توفير الكثير من نماذج الاستثمار ، وال الحاجة المتزايدة على وسائل المعلومات ، فإنه يجب ان لا يكون عدم معرفة احتياجات المستثمرين عاملـاً محدداً.

### ٤- القوائم المالية المؤقتة :

هناك أهمية خاصة لموضوع القوائم المالية المؤقتة ودورها في مجال تحسين عمليات التبز بغرض ترشيد قرارات صناديق الاستثمار مما يؤدي إلى حماية الأموال المستثمرة في الوثائق الاستثمارية ، وهذا ما أراد به المشرع عند اصدار القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ في التشديد في المادة (٤٠/١) على الرقابة على حسابات صناديق الاستثمار ، كما نصت المادة (٤٠/٢) فقرة (أ) على أن يقدم الصندوق وعلى مسؤوليته تقارير نصف سنوية عن نشاطه ونتائج أعماله على أن تتضمن هذه التقارير البيانات التي تفصح عن المركز المالي الصحيح لها.

ان الاعباء يقع الان على جمهور المحاسبية بضرورة ازيد العناية بموضوع القوائم المالية المؤقتة ، بعد ان تم تجاهلها لفترات طويلة ، ذلك عن طريق وضع مجموعة من المبادئ التي يمكن الاستناد إليها عند القيام بعمليتين القياس والافصاح المؤقت. وخاصة بعد ان ثبتت أهمية توافر الخصائص الثانوية للمعلومات وفقا لما جاء به التقرير رقم (٢) الصادر عن FASB بعنوان " الخصائص الكيفية للمعلومات " مع ضرورة التفرقة بين :

- |                                 |                             |
|---------------------------------|-----------------------------|
| - The Separation Period Concept | ١- مفهوم الفترات المستقلة   |
| - The Equalizing Concept        | ٢- مفهوم الفترات المتتساوية |
| - The Seasonalizing Concept     | ٣- مفهوم الفترات الموسمية   |

ولقد ثبتت جميع الدراسات الى ان الافصاح عن القوائم المالية المؤقتة يؤدي إلى زيادة مستوى التعامل في البورصة كما انه توجد علاقة ايجابية بين الافصاح عن القوائم المالية المؤقتة

وما يحدث لاسعار الاسهم من تغيرات ، مما يلقى الضوء على اهمية المحتوى الاعلامي للقوانين المالية المؤقتة ، وعلى الكيفية التي يتم القياس بها وعلى اسلوب التقييم المستخدم.

#### **٤- التقسيم المحاسبي لمحافظ الاستثمارات الخارجية :**

أظهرت الدراسات المحاسبية في الاونه الاخيرة اهمية استخدام مفاهيم المحاسبة باستخدام القيمة السوقية الجارية المعدلة بالتكلفة التاريخية على بند محافظ الاستثمارات. وقد اقر مجلس معايير المحاسبة الامريكي باصدارة للمعيار رقم (١١٥) المعدل للمعيار رقم (١٢) السابق الاشارة اليه موافقته على ايجاد حل وسط يرضي جميع الاطراف (المدخل التقليدي ، المدخل الجاري).

ونطبق المعيار الامريكي رقم (١١٥) على جميع الاستثمارات في سندات المديونية ، وكذلك الاستثمارات في اسهم حقوق الملكية Equity Security و التي يمكن تحديد القيمة السوقية لها بسهولة و تقتنيها المنشأة ضمن محافظ الاستثمارات المؤقتة ، ذلك في حالة عدم السيطرة . (الليثي). كما يقتصر تطبيق هذا المعيار على الشركات المساهمة وصناديق الاستثمار .

## الشuttle الخامس

### الدراسة التطبيقية

#### اثر التقسيم على صناديق الاستثمار

نورد فيما يلى حالة كاملة لشركة " عن تشكيل محفظة الاستثمار المالية " لصندوق استثمار شركة س " تتعرض قيمها بحسب ما يلى خلاصا موضعين :-

- ١- اثر ذلك على صافي الربح والขาดى نظر المحفظة التى تظهر ضمن حقوق المساهمين طبقا لطريقة القيمة السوقية.
- ٢- مقارتها بالطريقة البديلة الأخرى لحساسية عن نفس المحفظة.

#### البيانات والمعلومات الافتراضية :-

- ١- قام الصندوق بشراء عدد من الاسهم لشركات مختلفة مدرجة بسوق القاهرة للأوراق المالية وعدها خمس شركات مختلفة وهى الشركات (س ، ص ، ع ، ل، م).
- ٢- يتحدد سعر الشراء بناءا على متوسط الاسعار الترجيحي للفترة من ١٩٩٣/٤/١ وحتى ١٩٩٣/٦/٣٠ أو اسعار السوق فى اخر اكتتاب ايها اقل شريطة الائق اسعار متوسط السوق للفترة من ١٩٩٣/٤/١ وحتى ١٩٩٣/٦/٣٠ عن ٥٪ من الاسعار بفالت اخر يوم اكتتاب لكل شركة على حدة.
- ٣- يتم تحديد الاسهم بناءا على نسبة الشركة من القيمة الرأسمالية للسوق كما فى ١٩٩٣/١٢/٣١ بيدف تحقيق عائد مؤشر السوق.
- ٤- تبلغ القيمة الرأسمالية للسوق كما فى ١٩٩٣/١٢/٣١ لقطاعات السوق كما ظهرت فى التقرير الاقتصادي السنوى لعام ١٩٩٣ (بيانات افتراضية).

القطاع	القيمة الرأسمالية في ٩٣/١٢/٣١ بالمليون جنية	النسبة المئوية لـ ٩٣/١٢/٣١ من القيمة الرأسمالية لكل قطاع في ٩٣/١٢/٣١ بالمليون جنية	النسبة المئوية لـ ٩٣/١٢/٣١ من كل القطاع	نسبة التغير في القيمة بين منتدي ٩٢/٩٣	النسبة لكل قطاع %
البنوك	١٦٩٤,٧	٥١,٣	١٧٦٦,٧	(٤,٥)	٦١,٤
الاستثمار	٢١٩,٨	٦,٧	٩١	١٤١,٥ +	٣,٢
التأمين	١٧٦,٥	٥,٣	١٩٢,٧	(٨,٤)	٦,٧
العقارات	١٧٤,٣	٥,٣	١٤١,٥	٢٢,١ +	٤,٩
الصناعات	٣٩٩,٣	١٢,١	٣١٧,٨	٢٥,٦ +	١١
الخدمات	٣٢٥,٤	٩,٩	١٣٦,٥	١٣٨,٤ +	٤,٧
الاغذية	١٥٠	٤,٥	١١٤,٩	٣٠,٩ +	٤
الشركات	١٦٦	٤,٩	١١٨	٣٧,٣ +	٤,١
غير المصرية	٣٣٠١,٩	١٠٠	٢٨٧٩,١	١٨,٣ +	١٠٠
المجموع					

٥- تبلغ القيمة الرأسمالية للشركات الخمس من القيمة الرأسمالية للسوق كما يلى :

الشركة س = ١٥,٠ مليار جنية

الشركة ص = ٩,٠ مليار جنية

الشركة ع = ٣,٠ مليار جنية

الشركة ل = ١,٠ مليار جنية

الشركة م = ٤,٠ مليار جنية

٦- متوسط سعر السهم لكل شركة طبقاً لاسعار السوق للفترة من ١/٤/١٩٩٣ وحتى

: ٣٠/٦/١٩٩٣ كما يلى

الشركة متوسط سعر السهم سعر الشراء المعتمد سعر الاقفال في اخر يوم تداول

س	٢٠ جنيه	٢٠,٥ جنيه	٢٠ جنيه
ص	٤٠ جنيه	٣٨ جنيه	٣٨ جنيه
ع	١٨ جنيه	١١,٥ جنيه	١٨ جنيه
ل	٣٩ جنيه	٥١ جنيه	٣٩ جنيه
م	٢٦ جنيه	٢٥ جنيه	٢٥ جنيه

٧- تبلغ القيمة السوقية لتلك الاستثمارات في ١٢/٣١ ١٩٩٤ كما يلى :-

أسهم الشركة س ٢١,٦٠ جنيه للسهم.

أسهم الشركة ص ٣٧ جنيه للسهم.

أسهم الشركة ع ٢٠ جنيه للسهم.

أسهم الشركة ل ٣٧ جنيه للسهم.

أسهم الشركة م ٢٥ جنيه للسهم.

٨- يبلغ رأس المال الصندوق ٣٠ مليون جنيه مصرى مقسم إلى ٣ مليون وحدة استثمار قيمة الوحدة عشرة جنيهات مصرية.

٩- واليكم نتائج الدراسة التي استطاع مدير الصندوق ومحليه الماليين من التوصل اليها فى معرفة العائد الذى يحققه كل سهم فى ظل الاحوال الاقتصادية واحتمالات حدوثها :-

الاحوال الاقتصادية	احتمالات حدوثها	السهم م	السهم ل	السهم ع	السهم ص	السهم س
رواج	%٣٣	%٢١	%١٤	%٢٢	%١٦	%١٨
إنكماش	%٣٤	%١٧	%١١	%١٨	%١٣	%١٥
كساد	%٣٣	%١٢	%٩	%١٥	%١١	%١٠

والمطلوب من خلال البيانات السابقة :

أولاً : تحديد عدد الاسهم الواجب شراوها من كل شركة.

ثانياً : المبلغ المخصص للاستثمار في كل شركة.

ثالثاً : عدد الاسهم الواجب شراوها من كل شركة.

رابعاً : أثر تقييم تلك المحفظة في ظل الطرائق البديلة المحاسبية (القيمة السوقية أو التكلفة أو السوق أيهما أقل)

خامساً : ايضاح مدى قدرات مدير الصندوق وهل حانة الحظ من اعداد محفظة كفء؟ ولماذا؟

سادساً : ما هو عائد تلك المحفظة.

سابعاً : كيفية قياس مخاطر تلك المحفظة.

(ايضاحات) :

للإجابة على المطلوب سادساً وسابعاً فيفضل اتباع الآتي :

أ- حساب القيمة المتوقعة للعائد من كل سهم.

ب- حساب معامل الارتباط بين عائد كل سهم.

من البيانات السابقة نستطيع استنتاج المعلومات التالية :

أولاً : تحديد عدد الاسهم الواجب شراوها من كل شركة بناء على نسبة الشركة من القيمة الرأسمالية للسوق كما في ١٢/٣١/١٩٩٣.

$$1 - \text{نسبة الشركة من القيمة الرأسمالية للسوق} = \frac{\text{القيمة}}{\text{الرأسمالية للسوق}} \times 100$$

$$س = \frac{١٥ \% \text{ مiliار جنيه}}{٣٣٠١٩٠ \% \text{ مiliار جنيه}} \times ١٠٠ = ٤,٥٤$$

$$ص = \frac{٩ \% \text{ مiliار جنيه}}{٣٣٠١٩٠ \% \text{ مiliار جنيه}} \times ١٠٠ = ٢,٧٣$$

$$ع = \frac{٣٠ \% \text{ مiliار جنيه}}{٣٣٠١٩٠ \% \text{ مiliار جنيه}} \times ١٠٠ = ٩,١$$

$$ل = \frac{١٠ \% \text{ مiliار جنيه}}{٣٣٠١٩٠ \% \text{ مiliار جنيه}} \times ١٠٠ = ٣$$

$$م = \frac{٤٠ \% \text{ مiliار جنيه}}{٣٣٠١٩٠ \% \text{ مiliار جنيه}} \times ١٠٠ = ١٢,١١$$

٢- المبلغ المخصص للاستثمار فى كل شركة = نسبة الشركة فى القيمة الرأسمالية  $\times$  القيمة الرأسمالية للصندوق.

الشركة س =  $٤,٥٤ \% \times ٣٠ \text{ مليون جنيه} = ١,٣٦٢٠ \text{ مليون جنيه}$ .

الشركة ص =  $٢,٧٣ \% \times ٣٠ \text{ مليون جنيه} = ٠,٨١٩٠ \text{ مليون جنيه}$ .

الشركة ع =  $٩,١ \% \times ٣٠ \text{ مليون جنيه} = ٢,٧٣٠ \text{ مليون جنيه}$ .

الشركة ل =  $٣ \% \times ٣٠ \text{ مليون جنيه} = ٠,٩٠٠ \text{ مليون جنيه}$ .

الشركة م =  $١٢,١١ \% \times ٣٠ \text{ مليون جنيه} = ٣,٦٣٣٠ \text{ مليون جنيه}$ .

٣- عدد الاسهم الواجب شراؤها من كل شركة =

$$\frac{\text{المبلغ المخصص للاستثمار فى الشركة}}{\text{متوسط سعر الشركة لل فترة من ٤ / ١ حتى ٣٠ / ٦ / ٩٣}}$$

$$\text{الشركة س} = \frac{١٣٦٢ \text{ مليون جنية}}{٢٠ \text{ جنيه}} = ٦٨١٠٠ \text{ سهما.}$$

$$\text{الشركة ص} = \frac{٠,٨١٩ \text{ مليون جنية}}{٣٨ \text{ جنيه}} = ٢١٥٥٣٦ \text{ سهما.}$$

$$\text{الشركة ع} = \frac{٢,٧٣٠ \text{ مليون جنية}}{١٨ \text{ جنيه}} = ١٥١٦٦٧ \text{ سهما.}$$

$$\text{الشركة ل} = \frac{٠,٩٠٠ \text{ مليون جنية}}{٣٩ \text{ جنيه}} = ٢٣٠٧٧ \text{ سهما.}$$

$$\text{الشركة م} = \frac{٣,٦٣٣ \text{ مليون جنية}}{٢٥ \text{ جنيه}} = ١٤٥٣٢٠ \text{ سهما.}$$

ثانياً : البيانات الإجمالية عن محفظة الأوراق المالية في ١٢/٣١ ١٩٩٤ مقومة بأسعار السوق

بنود الاستثمار	تكلفة الشراء في ١٢/٣١ ١٩٩٤	القيمة المعرفة	ملاحظات
الشركة س	١,٣٦٢ مليون جنية	١٤٧٠٩٦٠ جنيه	٢١,٦ X ٦٨١٠٠
الشركة ص	٠,٨١٩ مليون جنية	٧٩٧٤٦١ جنيه	٣٧ X ٢١٥٥٣٦
الشركة ع	٢,٧٣٠ مليون جنية	٣٠٣٣٣٤٠ جنيه	٢٠ X ١٥١٦٦٧
الشركة ل	٠,٩٠٠ مليون جنية	٨٥٣٨٤٩ جنيه	٣٧ X ٢٣٠٧٧
الشركة م	٣,٦٣٣ مليون جنية	٣٦٣٣٠٠ جنيه	٢٥ X ١٤٥٣٢٠
المجموع	٩٤٤٤٠٠ جنيه	٩٠٢٠٦١٠ جنيه	,

ثالثاً : اثر تقييم تلك المحفظة في ظل الطرائق البديلة للمحاسبة

(القيمة السوقية - التكاليف او السوق ايهما اقل)

القيمة السوقية	التكاليف او السوق ايهما اقل	الاثر على
٤٢٣٩٠ جنيه	(٩٠٢٠٦١٠-٩٤٤٤٠٠) = ٤٢٣٩٠	أولاً : قائمة الربح :
يتم إضافتها إلى مخصص هبوط أسعار الأوراق المالية المثبت ضمن حقوق المسامعين.	حيث يتم إثبات تلك الخسائر الغير محققة مع الخسائر الغير محققة سابقاً(إن وجدت)	خسائر غير محققة عن انخفاض القيمة السوقية عن التكاليف .
ويتم إثباتها بقيداليومه التالي: ٤٢٣٩٠ ح/ خسائر شير محققة ٤٢٣٩٠ ح/ مخصص هبوط أي يتم زيادة المخصص بالخسائر الغير محققة الجديدة.		
(١) الأصول : ظهور الاستثمارات بقيمتها الإسمية ٩٠٢٠٦١٠ جنيه	٩٤٤٤٠٠ أوراق مالية (٤٢٣٩٠) (-) مخصص هبوط اسعار اوراق مالية ٩٠٢٠٦١	(١) الأصول : تظهر الاستثمارات بقيمتها الدفترية مخصوصاً منها قيمة المخصص
يتم زيادة مخصص هبوط اسعار اوراق مالية بالخسائر الغير محققة ٤٢٣٩٠	لا اثر	(٢) حقوق المساهمين

### الخلاصة والتوصيات :

في الوقت الذي تبذل فيه الحكومة قdra كبيرة من الجهد لمواجهة المتغيرات التجارية والمالية والاقتصادية العالمية للاستفادة منها وتقليل تأثيراتها السلبية وتطبيق مراحل الاصلاح الاقتصادي البيكلى ظهرت على السطح خلال الفترة الأخيرة عدد من القضايا والمسؤوليات الاقتصادية الملحة التي أبرزت هى في حقيقتها قضايا أو مشكلات يجب دراستها وتحميصها .

ولقد كان من أهم تلك القضايا والتى يدور حولها ذلك البحث ظاهرة انخفاض أسعار الاسهم - والتى مازالت تثير أكثر من تساؤل خاص بطبيعة أسباب الانخفاض ودور صناديق الاستثمار ، ومستقبل إنشاء صناديق جديدة ، وما أثر توبع محافظ استثمارات تلك الصناديق وخاصة الخارجية منها على الافصاح المحاسبي وعلى عملية القياس دورها فى تقييم القوائم المالية المؤقتة وعلى تقييم أسعار وثائق تلك الصناديق ، والآثار المحاسبية المطبقة وأنعكاساتها على عملية التقييم.

ولقد حاول البحث أن يلقى الضوء على المتغيرات الاقتصادية السريعة التى وأثبتت صدور القانون رقم 203 لسنة 1991 وكذلك القانون رقم 95 لسنة 1992 وتأثير صدور المعيار المصرى رقم 19 الصادر عن المعهد المصرى للمحاسبين والمرجعين والصادر فى عام 1992 والخاص بالاستثمارات ومقارنته بميثيلية الامريكى رقم 12 الصادر فى عام 1975 عن لجنة مبادى المحاسبة الأمريكية FASB والمعيار المعدل له رقم ( 115 ) وكذلك المعيار رقم ( 25 ) الصادر عن لجنة المعايير الدولية الصادر عام 1986 ، كدراسة مقارنة.

وند أنسنا أمكانية استخدام البيانات والمعلومات المحاسبية فى حل هذه المشكلة على قدرتها فى أن تعكس أساليب التقييم المناسبة وكيفية أظهارها بالقوانين المالية المؤقتة الصادرة عن صناديق الاستثمار وعلى ما أكدته الدراسات السابقة من وجود علاقة قوية بين القياس المحاسبي من الافصاح فى القوانين المالية المؤقتة ، ثم عرضنا بإختصار للدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع.

وحددنا فرضين للبحث أختص العرض الاول بشرط الموضوعية لتشييط التداول فى السوق المالى باعتباره أحد العوامل المهمة فى ظل من النقا عند قيام مدير الصندوق وأمناء الاستثمار فى اتخاذ قرار تنويع محافظهم الاستثمارية بالمعلومات محلية وعالميا ، مع أمداد أصحاب وحدات رأس المال الصناديق الاستثمارية بالمعلومات الكافية والملازمة من محفظة الاوراق المالية الخارجية ، وهذا ما أكدته البحث فى الفصلين الاول والخامس منه.

كما أختص الفرض الثاني فى حالة قبول الفرض الاول وهذا ما أكدته البحث إلى وجوب ما يسمى بعلومة الافصاح باعتبارها مؤشرا ايجابيا فى تطبيق اسلوب نظرية الوكالة فى البحوث المحاسبية مما قد يتربت عليها أضافة وتوسيعة لمدخل اقتصانيات المعلومات . وهذا ما أكدته الدراسة وخاصة وخاصة فى الفصلين الثاني والثالث من البحث. وأوضحنا أن حدود البحث تتسع للتحقق من تطبيق المعايير المحاسبية أرقام 12, 19, 25 فى مجال التطبيق والقياس دون التعرف للمشاكل المتعلقة بالاجراءات التقنية للقوانين المالية المجمعة.

وحددنا هدف البحث من خلال تأكيد فروضة وذلك من خلال دراسة استخدام مداخل القياس المحاسبية ( الجارية والتاريخية ) فى تقييم استثمارات محافظ الاوراق المالية لصناديق الاستثمار وأثر استخدام اسلوب التقييم على أسعار وحدات وثائق تلك الصناديق.

ولقد أشتمل البحث على خمسة فصول ، أختص الفصل الاول منه على إظهار المعلومات المالية والمحاسبية وأثيرها فى المخاطر عن صناديق الاستثمار كما أختص الفصل الثاني على القيام بدراسة تحليلية انتقادية للمعيار رقم 19 الصادر عن المعهد المصرى للمحاسبين والمرجعين وقد حاول البحث مناقشة جميع البنود التى وردت به وعددتها عشرة بنود تمت دراستها ومناقشتها

وتحليلها ، ثم جاء الفصل الثالث مكملا لما جاء به الفصل الثاني مقارنا ذلك المعيار المصري من مثيلية الامريكي رقم 12 والدولى رقم 25 . لكي تكتمل الدورة وتتبلور منطقة البحث وأركانه.

أما الفصلين الرابع والخامس فقد جاء مكملين لبعضها البعض ، وحاول البحث أن يلخص المبادى التى أستند عليها فى الفصول الثلاث السابقة ، فقد أظهر فى الفصل الرابع متطلبات القياس والاقصاح المحاسبي المؤقت ، فى القوانين المالية المؤقتة لصناديق الاستثمار ، ولقد تعرض الفصل لمفهوم القياس والمداخل التقليدية والحديثة فى تقييم الاستثمارات ، ثم جاء الفصل الخامس بدراسة تطبيقية شاملة بينت ولخصت جميع المناقشات التى سبقتها فى الفصل الرابع وأحنت على كل ما اثير من مفاهيم ومبادئ وسياسات فى الفصول الاخرى ، ولقد حاول البحث أن ينهى الفصل الخامس والأخير بدراسة تطبيقية شاملة عن قيام صندوق استثمارى وتكوين محفظة استثمارية ثم أسلوب تقييم تلك المحفظة وذلك باتباع جميع الاساليب التقيمية المختلفة والمشاركة.

وفي ضوء ما تقدم فان التوصيات الاساسية لهذا البحث تشمل:-

- ١ - ضرورة الاهتمام بتطوير أساليب القياس والاقصاح عن الاستثمارات فى مصر فى ظل مختلف القطاعات الاقتصادية التى تخضع لقوانين ولوائح ومعايير مهنية محاسبية تفرض اتجاهات متباعدة لمعالجة نفس البند ، ونخص بالذكر منها صناديق الاستثمار على وجهة الخصوص اذا ما كان ضمن تشكيلة المحفظة الاستثمارية للصندوق أوراق مالية خارجية.
- ٢ - ضرورة الاهتمام بتطوير المنهج التقليدى فى المعالجة المحاسبية للاستثمار على أساس تجاهله الكامل للقيمة السوقية رغم موضوعية قياسها ، حيث لا يقدم المنهج المستخدم القوانين المالية المعلومات بالمستوى الذى يعكس الحقيقة الاقتصادية لها.

- ٣ - يأمل الباحث أن يتم في بحث مقبل إن شاء الله تطوير المعيار المصري رقم ١٩ تطويراً كاملاً بما يتلاءم مع البيئة المصرية المستحدثة وبما ينافي مع التعديلات التي أوردها المعيار الأمريكي رقم ١١٥ المعدل للمعيار رقم ١٢ .
- ٤ - تطوير سوق المال المصري لمواكبة التطورات العالمية في أسواق المال ، مع ربطه بالأسواق العالمية.
- ٥ - العمل على تشجيع إنشاء صناديق استثمار وأعطاء عملية القوائم المؤقتة قدرًا أكبر من الأهمية ، مع وضع نظام رقابي للإشراف على تلك الصناديق ، يضاف إلى النظام المعروف به أشراف وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية ، وإشراف البيئة القائمة على الاستثمار .
- ٦ - إعداد دليل موحد لنظم أعداد انقوانم الرابع سنوية ومضامينها ، وأساليب تقييمها ، والطرق المحاسبية الواجبة الاتباع ، ووسائل الاصلاح عن ربحية الوثيقة ، وكيفية التعرف فيها.
- ٧ - إعطاء شركات الاستثمار في الأوراق المالية دوراً أكبر لما لها من أهمية بارزة ودور بالغ في تنشيط تداول الأوراق المالية.

( تم بحمد الله تعالى )

## المراجع العربية والأجنبية

### أولاً: المراجع العربية:

- الاصول الدولية للمحاسبة ، لجنة الاصول الدولية للمحاسبة ، من منشورات المجمع العربي للمحاسبين القانونيين ،الأردن.
- حكمت شريف النشاشيبي ، الاسواق المالية الدولية وأهميتها بالنسبة للارصدة العربية إصدارات جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية ، ١٩٧٩ ، ص ١٢ وما بعدها.
- د. خالد أمين عبد الله ، الافتتاح ودوره في تشريع التداول بالبورصات العربية.
- د. فؤاد محمد الليثى ، استخدام مدخل القيمة السوقية الجارية لتقدير الاستثمارات في الأوراق المالية للشركات المساهمة ، في جمهورية مصر العربية ، دراسة نظرية تطبيقية ، المحلية العلمية ، كلية التجارة ، جامعة طنطا ، العدد ٢ ، ١٩٩٤ .
- قانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ باصدار قانون سوق المال وlawاته التنفيذية الصادرة بقرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٣ ، الهيئة العامة لشئون المطبع الاميرية - القاهرة ، ١٩٩٣
- قانون شركات قطاع الاعمال المصرى رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ، الهيئة العامة لشئون المطبع الاميرية ، القاهرة ، ١٩٩١
- عراقى العرافى ، تطوير التقارير المحاسبية المنصورة لتشريع سوق الوراق المالية ، بحث غير منشور ، الكويت ، ١٩٨٩ .
- د. يوسف العادلى ، د. محمد العظمة ، المحاسبة المالية ، المجلدين الاول والثانى ، من منشورات ذات السلسل ، الكويت ، ١٩٨٦ .

## ثانياً: المراجع الأجنبية

- **A Wyatt,** ( Efficient Market Theory. Its Impact on Accounting,) Journal of Accountancy. ( Feb. 1983 ) pp.56-65.
- **Barth, M. E.** 1994. Fair Value Accounting: Evidence from Investment Securities and the Market Valuation of Banks, The Accounting Review 69(Jan) :3
- **Beaver, W;** ( Market Efficiency; ) The Accounting Review, January, 1981
- ..... " Financial Reporting ,," An Accounting Revolution, 2nd ed. Englewood Cliffs, New Jersey, Prentic-Hall, 1989.
- **Bartov , E.,** " Open-Market Stock Repurchases as Signals For Earnings and Risk Changs," Journal of Accounting and Economics, 1992, 14, 275-294.
- **Dann, L.,R. Masulis, and D. Mayers,** " Repurchase Tender Offers and Earnings Information," Journal of Accounting and Economics, 1992, 14, 217-251
- **De Angelo, L.,** " Equity Valuation and Corporate Control, " The Accounting Review, 1990, 65: 1, 93- 112.
- **Financial Accounting Standards Board.** 1975 . SFASB No.12 Accounting For Certain Marketable Securities, FASB.
- **F A S B ,** " Statement of Fincial Accounting Concept No.2. Qualitative Characteristics of Accounting Lnformation," 1980.

- ..... 1985 . Elements of financial Statements. Statement of Financial Accounting Concept No6. Stamford, CT: FASB.
- ..... 1992 . Exposure Draft : Accounting For Certain Investments in Debt and Equity Securities, FASB.
- **Healy, P.,and K. Palepu,** "How Investors Interpret Changes in Corporate Financial Policy," Journal of Applied Corporate Finance, 1989, 2:3, 149-176.
- ..... , "Earnings and Risk Changes Surrounding Primary Stock Offers," Journal of Accounting Research, 1990, 28:1, 25-48.
- ..... , "The Effect of Firms' Financial disclosure Strategies on Stock Prices" Accounting Horizons, Vol 7 - 1, March, 1993.
- **Jack E. Kiger,** "An Empirical Investigation of NYSE Volume and Price Reaction to the Announcement of Quarterly Earnings" Journal of Accounting Research, Spring, 1972, PP.113-128.
- **Lawrence D.Brown and Michal S. Rozeff,** "The Predictive Value of Interim Report for Improving forecasts of Future Quarterly Earnings", The Accounting Review, July, 1979, PP. 585-591.
- **Means, K. M.** 1994. Effective Interest... On What Basis? Accounting Horizons 8 (June):71-79.
- **OFFICIAL RELEASES.** 1993. statement of Financial Accounting Standards No.115-Accounting For certain Investments in Debt and Equity Securities, Journal of Accountancy (Sept.): 128-143.

**R. May and G. Sundem**, "Research for Accounting Policy An Overview,"  
The Accounting Review, (October, 1976), pp.747-763.

**Ruth Ann McEwen and Bill N. Schwartz**, "Are Firms Complying with the  
Minimum Standards for Interim Financial Reporting" Accounting Horizons,  
March, 1992, pp. 75-87.

**William Kross and Douglas A. Schroeder**, "An Empirical Investigation of  
the Effect of Quarterly Earnings Announcement Timing on Stock Returns",  
Journal of Accounting Research, Spring, 1984, pp. 153-176.